المرأة والعنف الاجتماعي

م. د. منيرة محمد جواد الصميدعي
كلية التربية الساسية ـ جامعة الكوفة
Muneeram. jawad@uokufa. edu. iq

Women and Social Violence

Dr. Muneera Mohammed Jawad Al-Sumaida'i
College of Basic Education – University of Kufa

الملخّص:

يشهد العالم مرحلة من مراحل التوتر وعدم الاستقرار تنعكس في نتائجها على عدد من الظواهر الاجتماعية غير المألوفة وفي مقدمتها ظاهرة العنف العائلي وظهور العنف بشكل صارخ اثار في نفوسنا قلقا أدى إلى ظهور التساؤل عن كيفية الاستجابة لمثل هذه الظواهر وما العمل من اجل التقليل من سيطرة العنف ؟ ولاسيما انه مرتبط بتعقد تنظيماتنا الاجتماعية وبدرجة تطورها وفي ضوء هذه الاعتبارات المهمة وما قد يترتب عليها من نتائج ونظرا لان هنالك دلائل قوية على ظهور أنماط معينة من جرائم العنف تستهدف النساء تحديدا وتعرض حياتهن وقدراتهن للخطر لا لشيء إلا لكونهن نساء سواء كانت هذه الجرائم امتدادا للتيار العالمي للعنف أو أنها وليدة البيئة المحلية فقد اقتضى الأمر وضع موضوع " المرأة والعنف الاجتماعي ضمن الموضوعات المطروحة للمناقشة وعلى الرغم من إن مشكلة العنف ضد المرأة ليست بأي حال ظاهرة جديدة على الجنس البشري وقد صاحبت دوما ومنذ لقدم الأزمان تاريخ النوع الإنساني لكنها وخلال السنوات الأخيرة أصبحت أمرا مثيرا للقلق والاهتمام نظرا للزيادة الملحوظة في سلوك العنف في الدول العربية فهنالك حوادث القتل وحوادث الاغتصاب والاكراه على البغاء إلى غير ذلك من حوادث الاعتداء البدني والإكراه الجنسي واختراق خصوصيتها وتعريض جسدها للاذى. تضمن بحثنا هذا الموسوم (المرأة والعنف الاجتماعي) اربع فصول تناولنا في الفصل الأول منهجية البحث واهم المفاهيم والمصطلحات اما في الفصل الثاني تناولنا فيه الدين ونظرته للمرأة والعادات والتقاليد التي

Abstract:

The world is currently experiencing a period of tension and instability, manifested in various unusual social phenomena, most notably the phenomenon of domestic violence and the emergence of violence in a blatant form, which has caused us concern and raised questions about how to respond to such phenomena and what can be done to reduce the dominance of violence. This is especially important given the complexity and level of development of our social organizations. In light of these considerations and potential consequences, and given that there are strong indications of certain patterns of violence specifically targeting women and exposing their lives and abilities to danger, simply because they are women, it is necessary to address the issue of "*Women and Social Violence*. " Although violence against women is not a new phenomenon in human history and has always been present since ancient times, it has become a growing concern in recent years, particularly due to the noticeable

تشكل العنف ضد المرأة وموقف التشريعات الجنائية من هذا العنف اما في الفصل الثالث فتضمن أسباب العنف والنظريات التي درست العنف وانواع العنف اما الفصل الرابع لقد خصص للدراسة الميدانية حيث تناولنا به خمس مباحث تناول المبحث الأول (البيانات الأولية عن مجتمع البحث والتعريف بالعينة من حيث العمر والحالة الزوجية وعدد إفراد الأسرة والمرحلة الدراسية والموطن الأصلي للأسرة ودخل الاسرة)ولقد تم تفريغها في جداول في حين تنأولنا في المبحث الثاني البيانات الأساسية ويشمل عدد من المواضيع منها هل هنالك مساواة بين الرجل والمرأة من حيث الحقوق والواجبات ؟ هل إن العلم يعتبر سلاح لتحرير المرأة ؟هل إن العادات والتقاليد تقف حجر عثرة امام تقدم المرأة ؟ وهل إن القانون يسأوي بين الرجل والمرأة؟ وهل هناك دور لوسائل الاعلام في التقليل من التمييز من خلال البرامج التي تبثها؟ وهل إن الخدمة الاجتماعية قادرة على تقليل من ظاهرة العنف ضد المرأة ؟ ولقد تم تفريغها في جدأول وتحليلها وتنأولنا في المبحث الثالث النتائج والرابع التوصيات والمبحث الخامس العلاج. **الله ولـــــــــــــي التوفيق**

الكلمات المفتاحية: العنف الاجتماعي، العنف و المرأة، جرائم العنف، الأسباب والنظريات للعنف، التشريعات الجنائية.

increase in violent behavior in Arab countries. There are incidents of murder, rape, coercion into prostitution, physical assault, sexual coercion, invasion of privacy, and exposure to harm.

Our research includes four chapters. In the first chapter, we discuss the research methodology and the most important concepts and terms. In the second chapter, we examine religion and its view of women, as well as customs and traditions that constitute violence against women and the position of criminal legislation on this violence. In the third chapter, we discuss the causes of violence, the theories that have studied violence, and the types of violence. Finally, in the fourth chapter, we focus on the field study, where we address five topics. The first topic deals with the primary data about the research community and the definition of the sample in terms of age, marital status, family size, educational level, the original home of the family, and family income.

Key words: Social violence, women and violence, violence crimes, causes of violence and theories, criminal legislations.

بسم الله الرحمن الرحيم

يأيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيبا

صدق الله العلي العظيم
((سورة النساء آية (١))

فهرس المحتويات

الموضوع	رقم الصفحة
الآية	
الاهداء	
شكر وتقدير	
المقدمة	
الفصل الأول	
أولا اجاراءات البحث ومنهجيته	
ثانيا: تحديد المفاهيم والمصطلحات	
الفصل الثاني	
تمهيد	
أولا:الدين ونظرته للمرأة	
ثانيا:العادات والتقاليد التي تشكل عنفا ضد المرأة	
ثالثا:موقف التشريعات الجنائية من العنف	
الفصل الثالث	
تمهيد	
أولا:العنف ضد الزوجة	
ثانيا:أسباب العنف ضد المرأة	
ثالثا أسباب العنف ضد المرأة في أوقات الحروب والأزمات	
رابعا أنواع العنف	
الفصل الرابع	
المبحث الأول: البيانات الأولية	
المبحث الثاني:البيانات الأساسية	
المبحث الثالث:الاستنتاجات	
المبحث الرابع: التوصيات	
المبحث الخامس: العلاج	
الخاتمة	

فهرس جدأول البيانات الأولية

رقم الجدول	الأسئلة	الصفحة
١	العمر	
٢	الحالة الزوجية	
٣	عدد افراد الاسرة	
٤	المرحلة الدراسية	
٥	هل لديك مهنة اخرى عدى كونك طالبة	
٦	الموطن الاصلي للعائلة	
٧	دخل الاسرة	

فهرس جدأول البيانات الأساسية

رقم الجدول	الأسئلة	الصفحة
١.	هل تشعرين بالمسأواة بينك وبين الذكور من حيث الحقوق والواجبات	
٢.	هل ان للذكور امتيازات كثيرة في ابداء ارائهم اتجاه مايريدون ويتخذون قراراتهم عند الحاجة خلافا لك	
٣.	هل تشعرين انك مقيدة في امور اسرتك الخاصة في تقرير قضاياك المتعلقة بالزواج والطلاق و التعليم	
٤.	هل انت من مؤيدي دعاة تحرير المرأة اجتماعيا واقتصاديا	
٥.	هل تعتقدين ان العلم يعتبر سلاح لتحرير المرأة	
٦.	هل تعتقدين ان بامكان المرأة ان تتحرر عن طريق التسلح بالدين	
٧.	هل تعتقدين ان هذه الظاهرة تكثر في ظروف الازمات	
٨.	هل تفضلين اختيار شريك حياتك بنفسك	
٩.	هل تشعرين بضرورة عمل المرأة من اجل الحصول على مركز اجتماعي	
١٠.	هل تشعرين ان العادات والتقاليد تقف حجر عثرة امام تقدم المرأة وتحررها	
١١.	هل تشعرين ان العادات والتقاليد تفرض على المرأة الطاعة العمياء لزوجها بشكل يكاد يلغي شخصيتها	
١٢.	هل تعتقدين ان القانون يقف معك لمواجهة هذا النوع من العنف	
١٣.	هل تعتقدين ان القانون يسأوي بين الرجل والمرأة	

١٤.	هل تؤيدين ان الضرب وسيلة مشروعة الاستعمال لتأديب الزوجة	
١٥.	هل تعتقدين ان السكوت والتسامح والخضوع يزيد من حالة العنف عن طريق التجرؤ والتمادي	
١٦.	هل تعتقدين ان وسائل الاعلام دور في التقليل من التمييز من خلال البرامج التي تبثها	
١٧.	هل تعتقدين ان الخدمة الاجتماعية قادرة على التقليل من ظاهرة العنف ضد المرأة	
١٨.	ماهو رايكم في اهم العوامل التي تسهم في زيادة هذه الظاهرة	
١٩.	ماهو رأيكم في أهم العوامل التي تسهم في الحد من هذه الظاهرة	

الفصل الأول

أولا: الاطار العام للبحث:

١-مشـــــكلة البحث : يعاني المجتمع من العديد من المشكلات الاجتماعية التي تجعل جزء من طاقات المجتمع بمعزل عن المساهمة في تحقيق المنجزات التي تهدف للرفع من مستوى افراد المجتمع وتحقيق الرفاهية لهم والعنف يعتبر من تلك المشكلات والتي ترجع في الكثير من الاحيان الى تداخل عوامل اجتماعية واقتصادية ونفسية وفي مطلع القرن الواحد والعشرين ومع كل ماحققه الانسان من التقدم الهائل في كافة الاصعدة والمجالات الحياتية ومع مايعيشه الانسان اليوم في عصر الحداثة والعولمة ولكن لم يستطع هذا التقدم ان يهدي الى البشرية جمعاء السلام والرفق والمحبة والالفة.

٢-اهمية البحث : الى الوقوف على مشكلة المرأة والعنف الاجتماعي وأسبابه وكذلك انواع العنف وواقع المرأة اذا تعتبر المرأة نفسها هي احد العوامل الرئيسة لبعض انواع العنف والاضطهاد وذلك لتقبلها له واعتبار التسامح والخضوع أو السكوت عليه كرد فعل لذلك وقد تكون أسباب تربوية التي تنشا عليها الفرد هي التي تولد لديه العنف اذ تجعله ضحية له حيث تشكل لديه شخصية ضعيفة وتائهة وغير واثقة ومايؤدي هذا الضعف في المستقبل بالعنف بحيث يستقوي على الاضعف منه وهي المرأة وكما هو معروف ان الضعف يولد العنف.

٣-١ اهداف البحث :

أ- التعرف على واقع المرأة في المجتمع العربي ومواجهة العنف أو التقليل منه.
ب- معرفة الدوافع التي تؤدي الى العنف ضد المرأة في مجتمعنا.
ت- التعرف على الابعاد النفسية والاجتماعية المترتبة على العنف ضد المرأة.

٤-المنهج المتبع في البحث: لقد استخدمنا في بحثنا هذا المنهج التاريخي من خلال الكتب والمراجع القديمة التي لها علاقة بموضوع البحث واستخدمنا المنهج الوصفي التحليل من خلال استخدام الاستمارة الاستبيانية لجمع المعلومات عن عينة البحث ثم اعداد جداول الاحصائية وتحليلها بالاعتماد على اداة المقابلة.

٥-مجالات البحث الميداني :

أ- المجال البشري:تم اختيار عينة من كلية التربية الاساسية وبواقع ٥٠طالبة من المراحل الدراسية الثلاث للدراسة الصباحية والمسائية.
ب- المجال الجغرافي : جامعة الكوفة– كلية التربية الاساسية
ت- المجال الزماني : اجري البحث الميداني خلال الفصل الثاني من العام الدراسي ٢٠١٤-٢٠١٥.

٦- الوسائل الاحصائية المستخدمة في البحث :

تحليل بيانات هذا البحث

حيث ان $\frac{\text{الجزء}}{\text{الكل}} \times ١٠٠$

ثانيا:- تحديد المفاهيم والمصطلحات

١- **العنف** :- أي فعل وسلوك بدافع يتعلق بنوع الجنس يقتضي الى وفاة أو الاذى أو المعاناة المرأة جسديا أو جنسيا أو نفسيا في الحياة العامة أو الخاصة وتشمل حق احترام حياتها وسلامتها البدنية والعقلية والاخلاقية كما عرفتها الامم المتحدة بان العنف ضد المرأة هو أي فعل عنيف تدفع اليه عصبية الجنس ويترتب عليه اذى للمرأة ومعناة سواء كان بالاهمال أو الحرمان أو يتخذ طابع بدني أو نفسي أو جنسي أو الانتهاكات من جانب الجماعة المسلحة. ويعني ذلك الاخذ بالشدة أو القوة أو هو سلوك أو فعل يتم بالعدوانية يحدد عن طرف بهدف استغلال أو اخضاع طرف اخر في اطار علاقة قوة غير متكافئة مما يسبب في احداث اضرار (١)

مادية أو معنوية أونفسية زمن هذا فان العنف يشمل السب والشتم والضرب والقتل والاعتداء والذي ياتي من طرف الرجل أومؤسسة أو نظام أوحتى من طرف امرأة من اجل التسلط أواخضاعها وهناك من يعتقدان العنف هو لغة التخاطب الاخيرة الممكنة استعمالها مع الاخرين حيث يحس المرء بالعجز عن ايصال صوته بوسائل الحوار العادي ولكنه ياتي مع المرأة اللغة الأولى للتخاطب معها كما يستخدمه البعض وكأن الاخر لايملك لغة اخرى لاستعمالها ليجعل هذا العنف كابوس يخيم على وجودها يشمل حركاتها وطاقتها ويجعلها اطلال من الكآبة والحزن والخضوع (٢)

٢-التمييز: وهي حالة مرافقة دوما للعنف وتعتمد على مبدأ الانتقاص من المقابل وعدم المشاركة معه مستندة الى حالات الاختلاف في الدين أو المذهب أو العرف أو الجنس أو الانتماء السياسي اما مع المرأة فهو جامع لما سبق يزيد به اقصاء وحرمانا للمرأة وهو يعتمد اسانيد حقيقية بمنعها من المشاركة والتفاعل في النشاطات السياسية والاجتماعية والثقافية وكذلك يعرف بانه أي تفرقة أو استبعاد أو تقييد يتم على اساس الجنس ويكون اثاره واغراضه احباط الاعتراف للمرأة بحقوقها والحريات الاساسية في الميادين السياسية والثقافية والاجتماعية أواي ميدان اخر (٣).

---

(١) منظمة الصحة العالمية، صحيفة الوقائع، ٢٠١٦.

٢ عامر موسى الربيعي، المرأة العراقية في زمن التحولات، مطبعة الحوار المتمدن، العراق، ٢٠٠٨- ص١٣.

٣ المصدر السابق، ص٢٠.

٣-**المجتمع** :- يعرف المجتمع بانه شبكة أو نسيج العلاقات الاجتماعية التي تقوم بين الافراد وتهدف الى سد حاجتهم وتحقيق طموحاتهم واهدافهم القريبة والبعيدة ان لكل انسان أو جماعة مهما يكن حجمها أو اغراضها طموحات واهداف ترمي الى تحقيقها غير انها لاتتمكن من ذلك دون اتصالها وتفاعلها أو تعاونها مع الافراد والجماعات ان الاتصال والتفاعل مع الوحدات المجتمع الاخرى هو الذي يؤمن حاجاتها ويسد مطالبها ويحقق امالها واهدافها ويعرف ايضا بانه مجموعة من الافراد تقطن على بقعة جغرافية محددة ومعترف بها وتتمسك بمجموعة من المبادئ والقيم والمقاييس والروابط الاجتماعية والاهداف المشتركة التي اساسها اللغة والتاريخ والمصير المشترك الواحد ويعرف ايضا على انه نماذج معقدة وشائكة من الممارسات السلوكية التي تنظمها القواعد والضوابط الخلقية والقيمية التي يعترف بها الجميع وجاءت نتيجة صلاحيتها وفعاليتها في تمشية امور المجتمع ويعرف انه مجموعة من الافراد تكون في حالة اتصال دائم ولها اهداف ومصالح مشتركة ومصير واحد ([٤]).

٤-الماسوفية :-

ويقصد بها حالات الاشباع الجنسي عن طريق الايلام الواقع على المرأة ذاتها سواء تشكل في صورة عنف بدني أوصورة احتقار الذي يعد احد اشكال العنف النفسي بمعنى اخر ان المرأة لديها رغبة اكيدة وحاجة بان يقوم الرجل بالسيطرة عليها وضربها أو الاعتداء عليها ولان تلك الحاجة نفسية لها فتسعى بالوسائل والطرق كافة لاشباعها وكذلك يعني فقدان سيطرة الرجل على نفسه بسبب الغضب الشديد وادعائهم انهم في سيطرة تامة على انفسهم وعلى المرأة التي يضربونها بل لجأو الى ضرب زوجاتهم لانهن كن خارج نطاق السيطرة وان الضرب سوف يعيدهن الى صوابهن ([٥])

٤ د. احسان محمد حسن، تنظيم المجتمع، جامعة بغداد للطباعة، بغداد، ١٩٩٠، ص١٧-١٨.

٥ امل فاضل عبد الخشان، العنف ضد المرأة، اطروحة دكتوراه غير منشورة، مطبعة بغداد، بغداد، ص٦٤.

الفصل الثاني

١-الدين ونظرته للمرأة. ٢-التقاليد والاعراف التي تشكل عنفا ضد المرأة. ٣-موقف التشريعات الجنائية من العنف.

تمهيـــــد: تهدف الدراسات والابحاث والكتب والمؤتمرات التي قدمت معلومات عن المرأة العربية تبيان اختلاف وجهات النظر حول المرأة سواء كانت وجهة نظر داعية الى تحرير أوبيان ما لعبه الدين الاسلامي في فعل التحرير كيف ان الدين الاسلامي اعطاها الحقوق والواجبات وكذلك كيف تشكل العادات والتقاليد عنفا ضد المرأة وخصوصا العربية (٦).

أولا : الدين ونظرته للمرأة

تقوم الاديان السماوية جميعها على اساس العدالة ولاتفرق بين بني البشر أي الاديان لاتفرق بين الرجل والمرأة والخطاب السماوي موجه دائما للذكر والانثى معا والذي يميز البشر بعضهم هو ايمانهم وقدرتهم على العمل بالتكاليف والالتزام بها ويجد القارئ لكتاب الله ان الله يلفت انظارنا دائما الى ضرورة التمعن والتفكر في اياته وفهم نظام الحياة الذي وصفه لنا بالعقل الا ان تفسر الايات وفقا لاهواء ومصالح الفرد أوفئة وقد كرم الله المرأة منذ بدء نزول القران الكريم وذلك بتحريم وأد البنات تلك العادة الجاهلية البائدة التي عادت للظهور في وقتنا الحالي وبشكل مستمر (٧). ونجد في عصرنا محاكاة لتلك العادة البائدة تتمثل في تفضيل إنجاب الذكور على الاناث ويفضل المجتمع الرجولي الذكور لضمان القوة والاستمرارية في السيادة علاوة على ان تربية الذكور اسهل من تربية الإناث وان ماجاء به الدين الإسلامي وليس من النادر ان يكون من أسباب الطلاق عدم انجاب المرأة للذكور وقد يتزوج الرجل بامرأة ثانية (تنجب الذكور)حتى في حالة عدم قدرته على تحمل النفقات للاثنين معا ورغم ان العلم اثبت ان الرجل هو المسؤول عن جنس المولود. الا ان الجهل والامية وضعف التوصيل في المعلومات وكذلك غلبة العرف والموروث الراسخ على الحقائق العلمية المثبتة هو الذي مكن هذه العادة من الاستمرار(٨). وتاتي مسألة القوامة على النساء في مقدمة الامور التي يتمسك من يريد فرض نظرية أفضلية الرجل على المرأة باعتبار ذلك حق الهي ممنوح للرجل بحسب الاية (الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض) (الاية ٣٤ سورة النساء) وذهب بعض المفسرين لهذه الاية الى ان القوامة تعني ان الرجل قائم على المرأة قيام الولاة المصلحين (٩).

---

٦ احمد جمال الظاهر، المرأة العربية، دار الكندي للنشر، العراق، ١٩٩٤، ص٤٤.

٧ نادية نافع عبد اللطيف، دراسة في حرية المرأة، الدورة الأولى، الناشر مؤسسة الزمان، العراق، ٢٠٠٣، ص١٩٤.

٨ محمد جميل بهيم، المرأة في حضارة العرب، دار النشر للجامعيين، الطبعة الأولى، العراق، شباط١٩٦٢، ص٨٧.

٩ فادية عبد اللطيف، دراسة في حرية المرأة، مصدر سابق، ص١٩٦.

وهو مسلط على تأديبها وتقويمها والرجل هو الامر بالمعروف والناهي عن المنكر في المجتمع وهو الافضل عند الله لسببين أولهما كونه يمتاز بالقوة والحزم والحماسة والثاني بكسبه وانفاقه على المرأة الا ان الايات الكريمة الاتية توضح لنا ان المرأة والرجل متساويان عند الله في التكليف والثواب والعقاب والتمييز بينهما حيث يقول عز وجل (المؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يامرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة ويطيعون الله ورسوله)سورة التوبة الاية ٧١ اي ان المرأة مكلفة ايضا بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر وان الرجل مكلف بالقيام على رعاية المرأة والمحافظة عليها وحمايتها والانفاق عليها لكونه في العادة هو الذي يعمل ويواجه المجتمع الخارجي وهو الاقوى بنية في مواجهة ظروف الحياة القاسية ولا يعني ذلك انه الافضل عند الله وتستمد المجتمعات البشرية حضارتها وثقافتها من مصادر مختلفة تتنوع وتتشعب لتمتد جذورها بعيدا الى عمق نشوء المجتمع كالموقع الجغرافي والموارد الطبيعية والحرف التي يعمل بها ابناء المجتمع والى مدى احتكاك وتاثر المجتمع بثقافات المجتمعات المجاورة (١٠). والشرائع السماوية والمجتمعات العربية تستمد الكثير من تقاليده واعرافه من تراكمات النشأة البدوية للقبائل التي نزحت من شبه الجزيرة العربية واستوطنت وادي الرافدين.

وان القادة ورموز القوة التي تمتد قوتها من قوى الطبيعة في المجتمعات البدائية والاديان تولد وتمجد العصبية والثأر والغزو والنهب والتعالي على المرأة واضطهادها وقتلها غسلا للعار والمتاجرة بها بتزويجها رغما عنها وكثير ما تدفع المرأة ثمنا لاخطاء الرجل وعائلتها وذلك عندما يتم الفصل بها بين القبائل أو دفع الدية وماشابه وهذه الاعراف والتقاليد لاتقف وتعاليم الدين الاسلامي وان الدين شجب هذه العادات وعدها من العادات الجاهلية المقيتة وقد انصف الدين الاسلامي المرأة ونصرها وصان كرامتها واعطاها من الحقوق مالم يعطيعا القوانين الوضعية. وان الدين الاسلامي سأوى بين الرجل والمرأة في التكاليف والواجبات وأوجد لها من الحقوق مايتلائم وتكوينها البايولوجي ولكن الابتعاد عن روح الاسلام والفهم الخاطئ لاحكامه لدى البعض في الماضي والحاظر حال الدين الى اغلال جديدة تغل المرأة تحد من تحررها الفكري وانطلاقها الفعال للعمل والبناء تحت ذرائع وهمية لاعلاقة لها بجوهر الدين وغالبا ماتتمسك الانظمة الاستبدادية الحاكمة بهذا الاسلوب فجرد الدين من معناه الانساني وتجعله سيفا مسلطا على رقاب الناس سيطرة على فئات المجتمع المستضعفة والمظلومة ولاسيما شريعة المرأة التي تمثل اقصى درجات الاضطهاد في المجتمعات وان نصيبها من القمع والحجب والتغلف والحجاب القاسي و الفكري (١١).

لذا فان الفهم الصحيح للاديان والشرائع السماوية يعطي كل ذي حق حقه ولايهتم للاصوات التي ترتفع مسائلة عن راي الشرع والدين وهنالك الكثير من ينسب الى المرأة اقل من الرجل عقلا أو جسدا أو روحا بل على العكس من ذلك فكثير من الدراسات الحديثة تثبت بان المرأة

١٠ ميسون جابر الخفاجي، دراسة في حرية المرأة، الناشر مؤسسة الزمان للصحافة، العراق، ٢٠٠٣، ص٦١-٦٢.

١١ ابراهيم عبد الله محيي، مشكلات المرأة في البلاد العربية، مطبعة الرابطة، بغداد، ١٩٥٨، ص٨-٩.

اكثر تحملا من الناحية النفسية والبايلوجية من الرجل ان الاديان وجدت لسعادة الناس ولصحته النفسية ولا يمكن ان تتعارض مع العدالة والمساواة بين الرجل والمرأة (١٢).

ثانيا: التقاليد والاعراف التي تشكل عنفا ضد المرأة :

تعكس التطبيقات التقليدية والقيم والمعتقدات والتقاليد التي يؤمن بها افراد المجتمع العربي ويعتنقونها عبر عدة اجيال وعلى الرغم من ان بعض الاعراف والتطبيقات تعزز حقوق المرأة وتحميها فتدافع عنها وعن كرامتها الا ان هنالك تطبيقات اخرى لاسيما تلك التقاليد والقيم المرتبطة بحالات عدم المساواة بين الرجل والمرأة المتجذرة عميقا في مجتمعنا ما تعد احد أسباب العنف ضد النساء والفتيات هو الالتزام الأعمى بهذه التقاليد والاستمرارية ووجودهافي يومنا هذا في المجتمعات العربية على نحو متزايد عن البلدان الغربية الكبيرة ومن هذه التطبيقات والممارسات التميزية التي لايخضع لها أي رجل لممارسات وتطبيقات متشابهة لها مثل العنف ضد الارامل واختبار العذرية وعمليات بتر الاعضاء التناسلية الانثوية وقتل المرأة ثارا لشرف العائلة وفي بعض المجتمعات عندما يتوفى الزوج تخضع الزوجة الباقية على قيد الحياة الى ممارسات ترمل (١٣). والتي قد تؤثر على نفسيتها أو ظروف لاانسانية مهينة اخرى ينبغي ان تخضع لعدد من العادات السيئة حيث يتم منعها من الخروج وتمنع من مشاهدة أي رجل ولمدة يحددها العرف واذا لم ترغب المرأة في المشاركة في هذه الطقوس العرفية فتعامل معاملة سيئة وعقوبتها حينئذ العزلة الاجتماعية وحرمان اطفالها من حقهم في الميراث فيلغى حقها وحق اطفالها من جميع الممتلكات وقد تورث الارملة حالما تنتهي فترة الحداد (١٤).

وتعد جزءا من ممتلكات الزوج التي تنتقل بعد وفاته الى العائلة فتستدعي الارملة من قبل عائلة الزوج لاختيار أي من اشقاء الزوج ليكون زوجا لها وعلى الرغم من انها ليست مجبرة على القيام بذلك واذا رفضت يعد خسارة وفقدانا ليس فقط لممتلكات زوجها بل لحظانة اطفالها وبالتالي مجبرة على البقاء مع عائلة زوجها المتوفي وان المرأة الارملة تخضع لسيطرة عائلة زوجها أو احد اقربائها أو انسبائها حيث تمنع الثقافة التقليدية الارملة من المشاركة الاجتماعية الفاعلة خارج نطاق الاجواء العائلية الخاصة للمنزل فتتعرض الى المضايقة والاذلال والاستغلال من قبل المقربين لها من اهل زوجها أو المحيطين بها وحتى في حالة تقديمها للتضحيات لاسعاد الاخرين تلقى في المقابل الارهاب والاساءة (١٥).

وكذلك يشمل العنف ضد الارملة باالاهمال العاطفي والاعتداء اللفظي المتكرر وحتى في بعض الاحيان التحرش الجنسي وكذلك تعامل معاملة دنيئة والمنزلة الاجتماعية المتدنية لها فرؤية الارملة

١٢ الغزالي حرب، استغلال المرأة بالاسلام، مطبعة دار المستقبل العربي، مصر، ١٩٨٧، ص١١.
١٣ فوزية العطية، المرأة والتغير الاجتماعي في الوطن العربي، جامعة بغداد، بغداد، ١٩٨٣، ص١٥-١٦.
١٤ فضلية احمد الجبوري، المرأة ومفهوم الحرية، مؤسسة الزمان للصحافة بغداد، العراق، ٢٠٠٣، ص١٠٢.
١٥ ابراهيم عبد الله محيي، مشكلات المرأة في البلاد العربية، مصدر سابق، ص٩٢.

في الصباح ومواجهتها في رحلة أومهمة كثيرا مايعد فالا سيئا يجلب الكارثة أو الاحباط والحظ السيء للافراد وكذلك يطلب منها ان تبقى فاضلة وناكسة في حديثها وفكرها وفعلها في حين ان الرجل الارمل في حياته كما لو لم يحدث شيء فيحضى بزوجة جديدة وتعتمد طبيعة العنف ضد المرأة في مجتمعنا العربي على الشخص الذي يمارسه ضدها على سبيل المثال ام زوجها وحماتها ووالد زوجها واطفالها فتشترك امهات الازواج مع شقيقاته في العنف البدني واطلاق تعليقات مؤذية لها والاثقال عليها بالمهام المنزلية بينما يستغل الذكور في العائلة الارملة من خلال انكار حصتها في ملكية زوجها ومصادرة اموال ودخل زوجها لانفسهم اما مسالة اختبار العذرية ينتشر في بعض المجتمعات القروية حيث تقوم بعض العائلات باخضاع بناتهم الى اجراء اختبار العذرية على ايدي مسؤليين طبيين خصوصيين أوحكوميين ويكون باختبار واجبار النساء والفتيات على اختبار العذرية وان هذه الاختبارات مرفوضة اجتماعيا لانها تؤذي كرامة النساء الشابات ومشاعرهن واخلاقهن فينبغي اذن النظر الى هذه التطبيقات والممارسات التقليدية والعرفية الضارة بوصفها انتهاكات لحقوق الانسان والتي لايمكن تجاهلها أو تبريرها باسم التقليد زالتوافق الاحتماعي وهذا ماكده عدد من وثائق حقوق الانسان الدولية (١٦).

وكذلك موضوع تشويه الاعضاء الجنسية للاناث وممارسات تقليدية اقوى ضارة بصحة المرأة وعملية بتر الاعضاء التناسلية الانثوية والاجهاض القائم على اساس نوع الجنس وان الممارسات التي تتعرض لها الفتيات والتي تتصف بالعنف والتمييز مما يؤثر عليهن صحيا ويقلص مشاركتهن في التنمية والانتاج ليس عنفا عشوائيا وانما يوجه ضدهن بسبب انهن اناث ولاتقتصر صورة العنف المرتكب ضد الارامل واختبار العذرية بل يشمل عمليات بتر الاعضاء التناسلية الانثوية وقتل المرأة غسلا للعار حيث وجدت نصوص جنائية تمنع عمليات بتر الاعضاء التناسلية الانثوية على الرغم من ان هذا الامر يعتبر اهانة كبيرة للمجتمع العربي والمتقدمين والمتقدمات في السن ممن يمارسن هذه العمليات ويعطيها شرعية لاسيما في مصر والسودان. الا ان التشريعات الجنائية تتفق مع نظرة الازواج والاباء والاشقاء في غالبية المجتمعات لاسيما في مجتمعنا العراقي من حيث التسامح من مرتكبي جرائم قتل النساء ثارا لشرف العائلة حيث ان قتل المرأة غسلا للعار وعلى الرغم من اعتبار حق الحياة هو حق من حقوق المرأة وعلى الرغم من تاييد الشريعة الاسلامية لهذا الحق وضمانة لافراد المجتمع من دون التمييز بين الذكور والاناث لقول الله جل جلاله((لاتقتلوا النفس التي حرم الله الا بالحق)) واهتمام الامم المتحدة منذ قيامها بهذا الحق الذي ياتي في مقدمة حقوق الانسان واعلانه في جميع المواثيق الدولية كالمادة الثالثة في الاعلان العالمي لحقوق الانسان التي جاء فيها (لكل انسان الحق في الحياة والحرية وسلامة الشخصية)الا ان المجتمعات العربية لاتزال ميالة الى اعدام النساء وانهاء حياتهن باجراءات موجزة وتعسفية وبعيدا عن ساحات القضاء (١٧).

---

١٦ رنا فؤاد سلفيتي، العنف ضد النساء، رسالة ماجستير كلية الاداب جامعة بغداد، العراق، ١٩٩٦، ص٩٧.

١٧ امل فاضل عبد الخشان، العنف ضد المرأة، مصدر سابق، ص١٢٢-١٢٣.

وصارت المرأة اسيرة العرف المسمى بقتل المرأة غسلا للعار حارمة المرأة في حقها بالحياة وتمتعها بملحقات هذا الحق من حقوق الانسان كالقتل والزواج وبناء الاسرة وما شابه ولا يرتبط هذا النوع من القتل بالثقافات الجزئية التي تحكم مجموعة من الافراد في البيئات الريفية وشبه الريفية وتؤثر في سلوك الافراد المنتمين اليها مما يوقع تحت طائلة القانون بمعنى اخر ان الثار والانتقام لشرف العائلة ودفع الفضيحة والعار قيم تدخل في تكوين الثقافة الجزئية في كثير من المجتمعات العربية بحيث يستجيب الفرد لتلك القيم والوقوع تحت طائلة قانون العقوبات ليشعر بالتكامل الاجتماعي مع المجتمع الذي يعيش فيه ويبتعد عن الازدراء ونفور الجماعة منه وكلما المحافظات من العواصم ازداد احتكاك الافراد بالثقافة العامة السائدة وبالتالي يقل تاثير الثقافات الجزئية المتعارضة(١٨).

وان هذا التقارب يؤدي الى ذوبان تلك الثقافات في الثقافة الكلية وان التقاليد هي خلاصة التجارب والافكار الانسانية الجمعية التي اتفق عليها الناس في مجتمع ما وتناقلتها الاجيال وفي مجتمعنا امتزجت التقاليد المورثة وتختلف شدة التمسك بهذه التقاليد بحسب كون المجتمع بدويا أو ريفيا أومدنيا لكنه مجتمع رجولي على كل حال وفي مجتمعنا الرجولي هذا تعطي التقاليد للمرأة دورا يكاد يكون البيت مسرحه الوحيد (١٩).

ورغم التقدم الذي حدث في مجتمعنا العربي في مسالة السماح بتعليم البنات ودخولهن الميدان المهني الا ان التقاليد برأسها بين حين واخر لتثبيت رسوخها في العقل الجمعي وتنشا البنت على ان ليس لها في الأول والاخر الابيتها وزوجها وتكبر هذه الفكرة والتي هي وعاء الانجاب (٢٠).

اما مهمة المحافظة على هذا الوعاء فهي مهمة ثقيلة في مجتمعنا العربي ويتحملها الاب الذي يكون لها السلطة الأولى على البنت واحيانا الاخ حتى تنتقل هذه السلطة الى الزوج وتختلف السلطة الابوية في مفهومها وممارستها من قبل الاب من رجل الى اخر حسب ثقافته وطريقة تفكيره أي ان الفروقات في ممارسة السلطة الابوية هي فروقات فردية اما التغير الجمعي لهذه السلطة فهو السيطرة والحماية واتخاذ القرار والتكفل بنفقات البنات والتشدد في تربيتها من الناحية الاخلاقية وحتى القسوة وتواجه البنت دائما بكلمة العيب والخطيئة وهذا التشدد يكون اكثر وضوحا في تربية البنت من تجاه الولد وعلى البنت الطاعة العمياء في كل شيء حتى تصبح في سن الزواج والطاعة لها معنى الخضوع وكلما حدث تطور اجتماعي في هذا المجال سرعان مانرى نكوصا الى الممارسات القديمة (٢١).

١٨ رنا فؤاد سيلفيتي، العنف ضد النساء، مصدر سابق، ص٩٠١.
١٩ نادية عبد اللطيف، دراسة في حرية المرأة وقدرتها على التحرر، مصدر سابق، ص١٨٢.
٢٠ امل فاضل عبد الخشان، العنف ضد المرأة، مصدر سابق، ص١٢٤.
٢١ رنا فؤاد سيلفيتي، العنف ضد النساء، مصدر سابق، ص١٧.

ثالثا:موقف التشريعات الجنائية:

يعد التشريع المتعلق بالعنف العائلي ظاهرة حديثة لم يؤخذ بها الا عدد قليل من البلدان العربية حيث لايزال ضرب النساء لايعد جريمة ولاتزال العقوبات الجنائية غير موجودة ضد مرتكبيه في بعض البلدان ولايزال العنف العائلي يعامل على انه اعتداء جنائي يقع ضمن نصوص الجنائية المتعلقة بجرائم الايذاء في بلدان اخرى وحتى التي يجرم فيها ضرب النساء لايزال الكثير يعتمد على دور الرجال ورجال الشرطة وسلطتهم والتي لاتعدو ان تكون صلاحية محدودة ومفيدة ولاسيما تلك المتعلقة بالدخول الى المباني الخاصة ولكن التشريعات المناهضة للعنف العائلي ان وجدت لاتقتصرعلى منع الضرب ضد الزوجة والمعاقبة عليه بوصفه شكلا من اشكال العنف البدني بل تمتد حمايتها لتحمل خطر بعض انواع العنف الجنسي الذي يسعى الى تحقيقه وبلوغ الزوج الضارب ([٢٢]).

١- موقف التشريعات الجنائية من العنف البدني :

ان التكلم عن الاعتداء البدني ضد الزوجة يتطلب وقفة طويلة على هذا الشكل من اشكال العنف لاسيما بعد وجود نص المادة(٦٠) من قانون العقوبات المصري والمادة (٤١)من قانون العقوبات العراقي التي جاء فيها"لاجريمة اذا وقع الفعل استعمالا لحق مقرر بمقتضى القانون ويعتبر استعمالا للحق ١)تأديب الزوج زوجته في حدود ماهو مقرر شرعا أو قانونا أو عرفا " مما يتضح ان المشرع العراقي قد حال شروط التأديب الى الشريعة الاسلامية والسند الشرعي في ذلك هو قوله عز وجل في سورة النساء((واللاتي تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن فأن اطعنكم فلا تبتغوا عليهن سبيلا)) واهم شروط الزوج المستفيد من فكرة استعمال الحق طبقا للمادة السابقة وهو وجود الحق في ذاته لكي يكون للزوج مؤهلا لاستعماله ويراد بالحق المصلحة التي يعترف بها القانون ويوفر لها الحماية اللازمة لانها لاتعلوعلى مصلحة المضحي بها ولاخلاف بأن التأديب حق مستمر من الشريعة الاسلامية الغراء ولكي يكون الضرب وسيلة مشروعة لاستعمال حق التأديب يعني التزام الزوج حدود الحق وان يكون حسن النية عند ارتكاب فعلة لان القانون لايعرف حقا مطلقا من كل قيد حيث ان الحقوق جميعها شبه مقيدة بحدود ترسم نطاقها وتؤشر مداها ([٢٣]).

فقد تتعلق القيود بتحديد الشخص الذي يجوز له مباشرة الحق فحق تأديب الزوجة مقرر للزوج فقط فلا يجوز لغيره الاحتجاج به كأم الزوج أو والده أو اخته أو اخاه وقد تتعلق الشروط بمقدار جسامة الافعال التي يستعملها فنجد حق التأديب لايبيح غير الضرب الخفيف مستهدفا به

٢٢ امل فاضل عبد الخشان، العنف ضد المرأة، مصدر سابق، ص٨٠.
٢٣ جندي عبد الملك، الموسوعة الجنائية، الجزء الخامس، الطبعة الأولى، مطبعة الاعتماد، مصر، ١٩٤٢، ص٨٢٩.

الغاية نفسها أو الهدف الذي من اجله قرر الحق له (٢٤). وهو التأديب فاذا سعى الزوج الى الوصول الى غرض اخر يستهدفه القانون ولو كان غير مشين في ذاته يعد سيء اليه ويكون عمله معاقبا عليه ويستوي الحكم اذا لم يقصد به الزوج سوى الاضرار بالزوجة أو بدافع البغض والكراهية لارغبة في تأديبها أو كانت المصالح التي يرمي الى تحقيقها غير مشروعة كأن يضرب الزوج زوجته لانها رفضت طاعته في ممارسة الدعارة وغيرها من المصالح التي تمس الاداب والنظام العام. اما دور الخدمة الاجتماعية في حل مشكلة العنف ضد المرأة فتتمثل الخدمة من خلال حل المشكلات الزوجية المرتكزة حول العنف من خلال المصالحة وفي حالة فشل ذلك يلجأ القانون تفرض بعض الحماية للاشخاص الذين يعيشون زوجا وزوجة أو يعيشان حياة الازواج وان لم يكن بينهما عقد زواج بصورة شرعية (٢٥).

٢- موقف التشريعات الجنائية من العنف الجنسي :

بهدر الاغراض التي يرمي لها الزوج تاديب زوجته وهي اكراهها على المعاشرة الزوجية حيث يكون الضرب وسيلة لبلوغ غاية جنسية تعد بحد ذاتها شكل من لشكال العنف الجنسي الموجه ضد المرأة في العائلة فقد اختلف الحكم القانوني فيه فمنذ فترة وجيزة بدأت بعض الدول العربية في الاعتراف بالاغتصاب الزواجي على انه جريمة مخالفة الاتجاه الشرعي الذي يرى ان الاغتصاب لايوجد بين الزوج وزوجته بل على العكس يحق للزوج التواصل جنسيا مع زوجته ولو كرها مادامت موافقته لها بناء على عقد زواج صحيح وفي المكان المعد لذلك في جسمها (٢٦). وعليه لايسأل الزوج عن جريمة اغتصاب زوجته في اغلب التشريعات مادام القانون يسمح له بالجماع الجنسي بموافقتها أو بدون موافقتها وحيث ان اساس عقد الزواج هو اقامة جماع جنسي (٢٧). بين الطرفين متى ماكان هنالك حاجة لذلك ولم تعالج قضية الاغتصاب الزواجي كقضية جنائية كما ان المحرمات الثقافية المتعلقة بالنشاطات الجنسية في دول معينة تمنع الضحايا من الاعتراض أو الابلاغ عن حدوث الجماع الجنسي القسري من قبل الازواج ولو بشكل غير رسمي مادامت القيم الاجتماعية السائدة تملي على المرأة واجب اطاعة زوجها ولما كان عقد الزواج في الدول العربية يفسر بانه اعطاء الزوج حقا مطلقا على جسم زوجته قدر تعلق الامر بالجماع الجنسي وينظر الى الزواج في بعض اخر منها على انها مؤسسة يجب ان تخدم فيها الحاجات الجنسية ولايمكن توجيه التهمة للزوج باغتصاب زوجته بل على العكس يعد رفض الزوجة الجماع الجنسي مع زوجها عصيان يحق للزوج مقاضاتها عليه بالضرب والوعيد بايقاع الاذى البدني والنفسي وقد

٢٤ اكرم نشأت ابراهيم، الاحكام العامة في قانون العقوبات العراقي، الطبعة الثانية، مطبعة اسعد الاهلية، بغداد، ١٩٦٧، ص١٥.
٢٥ نفس المصدر السابق، ص٨٣٠.
٢٦ تقرير الامين العام حول القضاء على العنف ضد المرأة، استراتيجيات منع الجريمة ومكافحتها لجنة منع الجريمة، الدورة السابعة، فينا ٢٨ نيسان، ١٩٩٧، ص٧.
٢٧ اكرم نشأت ابراهيم، الاحكام العامة في قانون العقوبات العراقي، مصدر سابق، ص١٦.

تعلق الامر بجمهورية مصر العربية ([٢٨]). فان العلاقات الجنسية التي تكيف على انها اغتصاب يجب ان تكون غير شرعية فالزوج الذي يجبر زوجته على ممارسة الفعل الجنسي معه لايعد مذنبا بجريمة الاغتصاب لان المرأة ملزمة بموجب عقد الزواج وبحكم الشرع على طاعة زوجها واتباعه في سريره في كل مرة يطلب منها ذلك ولايمكنها رفض معاشرة زوجها لها الا بوجود سبب معقول شرعي أو قانوني يمنعها من مواتاته عند الطلب ان المشرع القانوني العراقي تعرض مشكلة الاغتصاب الزواجي مستندا في ذلك على القواعد الشرعية التي تمنح الزوج الحق في اجبار زوجته على المعاشرة الزوجية كأثرمن اثار عقد الزواج فلا جريمة ولاعقاب وطبقا للمادة (٣٩٣) من قانون العقوبات العراقي لايتصور وقوع الاغتصاب من الزوج على زوجته مادام الركن المادي لجريمة المواقعة تقتضي وقوع الفعل على محل محرم ([٢٩]).

٢٨ عبد الوهاب البطرأوي، النظرية العامة لجريمة الزنا، رسالة دكتوراه، مصر، ١٩٨٨، ص٢٣.
٢٩ اكرم نشأت ابراهيم، الاحكام العامة في قانون العقوبات العراقي، مصدر سابق، ص١٩.

الفصل الثالث

١- العنف ضد الزوجة. ٢-أسباب العنف ضد المرأة. ٣-أسباب العنف ضد الزوجة في ظروف الازمات والحروب. ٤-انواع العنف الموجه ضد المرأة.

تمهيد :على الرغم من الامتيازات البسيطة التي حصلت عليها المرأة وبعد اكثر من نصف قرن ظهرت بوادر انحسار جديدة في الدول العربية نتيجة ظهور تطرف ديني وتصاعده بشكل ملحوظ داعيا الى حجب المرأة عن الحياة العامة والمشاركة فيها بدعوى بعيدة عن الدين وعلى العكس من ذلك ومنذ سنوات ليست بالبعيدة ظهرت بوادر حركة نسوية فعالة بشكل ملفت للنظر في مناطق منسية كـ (السعودية، الكويت، البحرين، قطر، الامارات، اليمن، عمان) داعية ومطالبة بحقها الطبيعي كإنسانة ومواطنة لها من الحقوق والواجبات ما للرجل في ذلك وهذه دراسة مبسطة عن وضع المرأة في المنطقة العربية والى اهم الأسباب التي ادت الى ظهور وانتشار العنف ضد النساء وكذلك انواع العنف الموجه ضد المرأة العربية وان العنف ضد المرأة لايقتصر على دولة دون اخرى فكم من الجمعيات الانسانية والنسوية في الولايات المتحدة الامريكية وبرطانيا ودول أوربا مهمتها الاساسية الدفاع عن المرأة ضد العنف الجسدي على الرغم من انها يقال لها دول متقدمة ومتحضرة اذن هي كأي حالة أو ظاهرة اجتماعية يمكن لها ان تتصاعد أو تقل حسب المستوى الاخلاقي والحضاري للمجتمع وحسب قوانينه السمأوية أو الوضعية ان كانت مؤثرات فيها والتي تدعو الى الحماية والمحاسبة في ان واحد (٣٠).

أولا : العنف ضد الزوجة العنف أي فعل أو سلوك بدافع يتعلق بنوع الجنس يقضي الى وفاة أو اذى أو معاناة المرأة جسديا أو جنسيا أو نفسيا في الحياة العامة أو الخاصة وتشمل حق احترام حياتها وسلامتها العقلية والبدنية والاخلاقية ولكون الضرب صورة من صور العدوان المادي على جسم المجني عليه ويدخل ضمن العنف البدني والمرتكب ضد المرأة في نطاق العائلة لما له من مظهر خارجي ملموس أو يستخدم كوسيلة لبلوغ احد اشكال العنف العائلي أو التهديد باستخدام كقوة كهذه من قبل الرجل لغرض ارهاب المرأة أو التلاعب بها أو قسر المرأة الخاضعة أو اكراهاعلى القيام بعمل معين أو الامتناع عن ايتانه (٣١).

ويعني ضرب الزوجة كل اساءة جسدية عدوانية تؤدي الى حدوث اذى جسدي أو معنوي ناتج عن وجود سبب يعود اما للزوج أو الزوجة أو اعتداء جسدي موجه ضد أي امرأة من قبل الشريك أو يعرف اعتداء مباشر للقوة الجسمانية ضد المرأة الشريكة كل الخلافات الزوجية (٣٢). اذ يضرب الرجل أي مكان يطوله من جسد المرأة كما يضرب بيديه ورجليه ويستعين باي اداة أو الة أو قطعة اثاث تقع في طريقه كما يطول العدوان كل من اعترض طريقه من اطفال واثاث

٣٠ فوزية العطية، المرأة والتغير الاجتماعي في الوطن العربية، مصدر سابق، ص٢٣.
٣١ امل فاضل عبد الخشان، العنف ضد المرأة، مصدر سابق، ص٥٦.
٣٢ نفس المصدر السابق، ص٥٦.

ومعدات وملابس فضلا عن العض والطعن بأدوات جارحة أو اطلاق نار واهم مايميز جريمة ضرب النساء من غيرها من الجرائم التي يكون فيها المجني عليه رجلا وليس امرأة ان العنف البدني ليس هو السلاح الوحيد للضارب حيث يستخدم الرجال غالبا وسائل متنوعة من العنف البدني والنفسي في عملية الهيمنة على المرأة والسيطرة عليها وفقدها الاستقرار بتحويلها الى ضحية لمدى الحياة بالغاء قوتها وثقتها بنفسها فالاعتداء النفسي الناجم عن كلمات منطوقة ترافق الضرب البدني فضلا عن تحديد حركة المرأة وانتقالها وحرمانها من الموارد الاقتصادية تفضي على فعل الضرب وصف الفعل التعذيبي(٣٣).

ثانيـــــــــا:أسباب العنف ضد المرأة

بذلت محأولات عدة لايجاد سبب ظاهرة العنف وهنالك العديد من النظريات التي تفسر العنف ضد المرأة وذلك من خلال تقسيمه الى قسمين وهي :

القسم الأول: وهو المبكر يسعى الى معرفة اصول العنف النزلي في شكل يسبب قابل للاستئصال وهو يركز الاهتمام على خصائص الزوج والزوجة والعائلة ككل ويجد أسباب العنف بين الازواج في عدم التوافق الشخصي بين المرء وزوجه أو في الضغوط الخارجية التي تؤثر على العائلة التي ينتمون اليها فيرى الباحثون ان الرجال عنيفون ازاء النساء اللواتي يشاركنهم في المعيشة اليومية بسبب بعض الخصائص الشاذة الغريبة أو المعيبة التي تتصل بعضها بالزوج والبعض الاخر بالزوجة وتشمل الأولى تعاطي المشروبات الكحولية والتنشئة العنيفة للزوج والمرض النفسي والسيطرة الضعيفة على النفس (٣٤). بينما تشير الثانية الى ان الزوجات يستفزنا زواجهن لضربهن ويتعاملن تعامل مستهينا مع العنف أو ينجذبن الى الرجال العنيفين والمدمنين على الاعتداء اما التحليلات الاخرى فهي مبنية على الأسباب الخارجية المتمثلة باضغوط الخارجية والاحباط والاهداف المتعسر بلوغها والتي تنجم غالبا عن البطالة والفقر وتعتمد بدورها على العرقية والطبقة الاجتماعية والاثار النفسية للممارسات العنيفة والحرمان بوجه عام (٣٥). امـــــا القسم الثاني :فهو يتجأوز تحليلا مبنيا على الأسباب النفسية والاجتماعية ويلاحظ تغلغل ومقبولية العنف ضد النساء في المنزل وجذوره وأسبابه في بناء المجتمع نفسه ويشير الى ان الضرب ليس مشكلة خاصة أو مشكلة عائلية بل هو انعكاس لهياكل واسعة النطاق لعدم المسأواة بين الجنسين داخل المجتمع (٣٦).

وبالتالي يشير عنف الازواج ضد الزوجات ليس انهيار للنظام الاجتماعي مطلقا بل هو تاكيد لنظام اجتماعي ثقافي يقول ان النساء اق اهمية واقل قيمة من الرجال الى يجعلهن غير مخولات بالاحترام متسأو ونرى بدورنا ان التغير الصحيح للعنف بين الازواج يكمن في توسيع الهيمنة الذكورية وسيطرة الازواج على زوجاتهم لاسيما في المجتمعات التي تتبنى هذه السيطرة

٣٣ رنا فؤاد سيلفتي، العنف ضد النساء، مصدر سابق، ص٧.
٣٤ ابراهيم عبد الله محي، مشكلات المرأة في البلاد العربية، مصدر سابق، ص٧٦.
٣٥ مأمون محمد سلامة، اجرام العنف، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٧٩، ص٣٤٠.
٣٦ زيدان عبد الباقي، المرأة بين الدين والمجتمع، مطبعة الازهر، القاهرة، ١٩٧٧، ص٦٥.

تاريخيا واجتماعيا وبالتالي يجب ان يفهم العنف ضد المرأة بالدرجة الأولى على انه سيطرة قسرية لايمكن فهمها الا بعد دراسة تاريخ العائلة وحالة النساء فيها ونوع العنفالموجه ضدهن ونحأول فيما يلي توضيح النظريات التي حللت أسباب العنف ضد الزوجة بدء بتلك التفسيرات التي تجد الأسباب الكامنة في العوامل الخارجية ([٣٧]).

١- **الكحول وادمان المخدرات :**

اظهرت البحوث وجود علاقة وثيقة بين تعاطي المشروبات الكحولية والعنف ضد الزوجة اذ تؤدي دور بارز في اثارة العنف المنزلي كما تفعل في المجالات الاخرى اما العلاقة بين الافراط في تعاطي المواد المخدرة والاعتداء على المرأة من شريكها الرجل فيرى بعضهم ان استخدام المواد المخدرة هي سبب مباشر للاعتداء على المرأة ([٣٨]). ويرى البعض الاخر ان تعاطي المواد المخدرة قد يزيد من تكرارية الاعتداء على المرأة أو يزيد من شدته ولا يزال البعض يعتقد ان سوء تعاطي المواد المخدرة أو الاعتداء على الزوجة قضيتان منفصلتان وان أي علاقة متوقعة بينهما هي علاقة وهمية يلعب فيها الخمر والمواد المخدرة دور بارز ويكون العنف النتيجة المنتظرة من الرجل الذي يطالب زوجته باداء خدماته ([٣٩]). لاتكون مستعدة لها أو تتباطأ في تنفيذها ويرى الباحثون النفسيون ان تعاطي مرتكبي العنف الكحول والمواد المخدرة أو العقاقير الطبية لايعد سبب مباشر للعنف ان الكثير من العلماء يرون ان العلاقة مابين سوء تعاطي المخدرات والاعتداء على الزوجة ليست علاقة بسيطة بل تستخدم المفاهيم البسيطة غالبا لتفسيرها ([٤٠]). حيث يؤدي الافراط في تعاطي المواد المخدرة دور في انكار المسؤولية الاجتماعية عندما يتمكن المعتدي من ايتان سلوك جنائي عنيف ومن ثم الادعاء بان السلوك نتج عن تعاطي المخدرات بدلا من الذات كما تعد المخدرات والمواد الكحولية عموما عامل تشويش ادراكي لدى المعتدي لقدرتها على تقليل قابلية المتعاطي على ادراك الظروف العائلية التي يعيش فيها أو فهمها أو التعامل معها مما يزيد من خطر سلوكه العنف وقد يقع العنف في اثناء عملية الحصول على المواد المخدرة أو تعاطيها فتكون العلاقة المؤقتة بين سوء تعاطي المخدرات والاعتداء على المرأة واضحة ومترابطة بشكل خاص لاسيما عندما يكون تعاطي المواد المخدرة أو اقتنائها عمل غير قانوني ولاشك قد يزيد هذا التعاطي في خطر الاعتداء على المرأة فقط بالنسبة لأولئك الرجال الذين يقبلون بمبدا الاساءة الى المرأة والذين يعانون من المشاكل الاجتماعية والاقتصادية قد يؤثر تعاطي الاب المخدرات في الابن بل وينتقل اليه مع صورة الاعتداء على والدته مع مرور الوقت ومع ذلك هناك من يرى ان استخدام المخدرات دون المواد الكحولية مرتبط ارتباطا وثيقا بالاعتداء على النساء

٣٧ امل فاضل عبد الخشان، العنف ضد المرأة، مصدر سابق، ص٦٠.
٣٨ مأمون محمد سلامة، اجرام العنف، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٧٩، ص٩٧.
٣٩ رنا فؤاد سيلفتي، العنف ضد النساء، مصدر سابق، ص٢٥.
٤٠ مأمون محمد سلامة، اجرام العنف، مصدر سابق، ص٩٧.

في العائلة اكثر من ارتباط الكحول بذلك الاعتداء واخيرا توصلت بعض الدراسات الحديثة الى وجود الصلة وارتباط غير مباشر مابين سوء تعاطي المواد المخدرة والاعتداء على الزوجة (٤١).

٢-العنف سلوكا مكتسبـــــــــا:

اسند عدد كبير من الباحثين اصول الاعتداء على الزوجة الى طفولة الرجل المعتدي فقالوا ان العنف يصدرمن الازواج لانه شاهد العنف من عائلته الاصلية وعايشه اذ يتضح ان غالبية الازواج العنيفين هم أولئك الذين تلقوا تربيتهم على ايدي والدين عنيفين ازاء بعضهم البعض مما يشير هذا الاستنتاج الى وجود جذور العنف في مرحلة الطفولة لتظهر الى حيز الوجود في حياة البالغين بمعنى اخر ان العنف بين الوالدين يؤدي الى توليد العنف في الجيل اللاحق وهكذا وقد عقد الباحثون مقارنة بين الرجال العنيفين ورجال من عائلات غير عنيفة فتبين ان الذين شاهدوا والديهم يهاجمون بعضهم بعضا من المحتمل ان يكونوا اكثر استعدادا بثلاث اضعاف لضرب زوجاتهم وبعشرة اضعاف لمهاجمتهن بسلاح معين حتى لو شهدوا فقط ضرب الزوجة البسيط الى البالغين العنيفين وقد ردت للنظرية التي ترى ان العنف سلوك خلقي مكتسب وقيل انها نظرية شعبية تميل الى الانتشار من خلال الحكمة الشعبية والانطباعات الشخصية (٤٢).

ان البحوث الصادرة على نطاق واسع لدعم هذه النظرية واسنادها لم تقدم اية بيانات جنائية صغيرة ومعلومات من نساء مضروبات من ازواجهن وتواريخ حالات فردية وتقارير من بعض مزوري الخدمة القانونية ومن بينها تلك التي تنتهج منهج جمع المعلومات مكرر على مجموعة من الافراد المعروفين بانهم اما عنيفين بطريقة ما أو انهم ضحايا العنف ومن ثم تدرس خلفياتهم لمعرفة ادلة العنف في عائلاتهم الاصلية فضلا عن ان الباحثين لم يتبنوا أي تعريف متناسق للعنف على العكس كانت اغلب التعريفات غمضة وملتبسة ماجعل تلك الدراسة غير ملائمة لبحوث المقارنة وعليه نرى ان اسناد النظرية القائلة بان العنف خلقي هو اسناد غير كاف مادامت البحوث الدقيقة والمتخصصة التي تقارن الافراد المعتدين وغير المعتدين من منازل عنيفة وغير عنيفة هي مطلوبة ايضا لاختبار النظرية المذكورة وبالتالي من الخطا الافتراض بان جميع الاطفال من الرجال يعتدون على زوجاتهم ا وان جميع الرجال الذين قد تعرضوا انفسهم الى الاعتداء سوف يعتدون على زوجاتهم (٤٣).

٣-ســـلوك الضحية

قدم بعض الباحثين مقترحا يشير الى ان ضرب الزوجة ناجم عن سلوك يتجأوز المعقول من جانب الضحية اذ يعتقدون ان العنف ينشا عندما تقلل الزوجة سيطرة زوجها الذاتية من خلال استفزازه لفظيا حتى يفقد السيطرة على نفسه وعلى استجاباته واستنتج اخرون ان النساء لديهن

٤١ امل فاضل عبد الخشان، العنف ضد النساء، مصدر سابق، ص ٦١.
٤٢ مأمون محمد سلامة، اجرام العنف، مصدر سابق، ص٣٥.
٤٣ عبد الوهاب عمر البطرأوي، النظرية العامة لجريمة الزنا، مصدر سابق، ص ٣٥.

حاجة نفسية الى الهيمنة والاثارة والاهتمام بل ان احدى النظريات تفترض ان النساء يصبحن مدمنات على الاثارة والمحفزات المتحققة بواسطة العنف نتيجة شكل معين (٤٤).

من اشكال ردود الفعل الكيميائية وقد لوحظ ان انواع السلوك المعرف من قبل الباحثين والازواج بانها مثيرة للاستفزاز تترأوح بين الاعتداء اللفظي والازعاج المستمر أي ان تكون الزوجة ثرثارة للغاية أو هادئة للغاية أو غير جنسية كفاية أو هشة للغاية أومتطلبة للغاية أو حامل بكثرة أو لاتحمل كفاية أو أي شكل من اشكال الفشل والرفض من جانب المرأة للاذعان لرغبات الزوج وسلطته وتايدهما الى جانب ذلك لجأت بعض النظريات الاجتماعية والسلوكية الى تفسير سلوك الرجل العنيف ضد زوجته وتبريره على اساس ان الكثيرمن الزوجات المعتدى عليهن لديهن رغبة وحاجة ذاتية مرضية داخلية تدفع الى استثارة العنف ضدهن وقد عرف العلماء هذه الظاهرة بالماسوخية ويقصد بها حالات الاشباع الجنسي عن طريق الايلام الواقع على المرأة ذاتها سواء تشكل في صورة عنف بدني أو في صورة احتقار الذي يعد احد اشكال العنف النفسي (٤٥). وبمعنى اخر ان المرأة لديها رغبة وحاجة بان يقوم الرجل بالسيطرة عليها وضربها والاعتداء عليها لان تلك الحاجة النفسية لها فهي تسعى بالوسائل والطرق كافة الى اشباعها واشارت الحوث المعارضة للنظرية السابقة الى انه بينما قد توجد انماط ذات طبيعة كهذه الا انها ليست المعيار اذ قد يعتدي رجل معين على امرأة بدون أي تحذير سابق واحيانا لايقاضها من نومها كما يثير وجود النساء مسالمات غير عدوانيات اتجاه ازواجهن الشك حول صحة هذه النظرية النفسية (٤٦).

كما ان رفض الرجال مفهوم فقدان سيطرتهم على انفسهم بسبب الغضب الشديد وادعائهم بانهم في سيطرة تامة على انفسهم وعلى المرأة التي يضربونها بل لجأ والى ضرب زوجاتهم للتمسك بمفهوم الرجل العنيف وبالتالي الاعتراف بعدم صحة النظرية التي تفيد بان المرأة تعاني من العنف لانها استفزت بدرجة معينة هذا العنف أو انها تجلبه لنفسها وانها اذا حققت دورها كزوجة صالحة وام صالحة فان العنف سوف يتوقف حيالها مادامت السيطرة التي يتبناها بهذا الرجال الضاربين تعد بحد ذاتها جوهر العنف سوف نرى ان تفسيرات الاعتداء على المرأة التي تعتمد على افعال الضحية وسلوكها هي تفسيرات خطيرة للغاية لانها تديم نمط خضوع المرأة في العلاقات الحميمة وتعفي الرجل من مسؤوليته وتضع اللائمة على المرأة الضحية في حالة الاعتداء عليها (٤٧).

٥-المرض النفسي للزوج العنيف

وصف بعض الباحثين الرجال العنيفين في المنازل بانهم مترددون وغير كفوئين جنسيا وعلى النقيض من ذلك تكون زوجاتهم قويات وذكوريات ومتطلبات ويرى بعض اخر الرجال الذين يعتدون على زوجاتهم بانهم مصابون بامراض نفسية لاسيما بمرض السادية الصغرى الذي

٤٤ رنا فؤاد سيلفيتي، العنف ضد النساء، مصدر سابق، ص١٦.
٤٥ امل فاضل عبد الخشان، العنف ضد المرأة، مصدر سابق، ص ٦٤.
٤٦ مأمون محمد سلامة، اجرام العنف، مصدر سابق، ص٣٥٣.
٤٧ رنا فؤاد سيلفيتي، العنف ضد النساء، مصدر سابق، ص ١٧.

يعد المرض الاكثر انتشارا بين الرجال العنيفين وله قيمته في تفسير الظواهر الاجرامية ولاسيما العنف الذي يتوقعه المصاب به على زوجته ويتمثل في ايلام الطرف الثاني لتحقيق الهياج الجنسي (٤٨).

وقد وجد ان الذكور يميلون الى استخدام العنف ضد النساء بشكل خاص كرد فعل على شيء تملكه دون الرجال أو يفعلنه دون غيرهن واكد اخرون على ان بدء الخوف الذي يعانيه الرجل من المرأة والذي يكمن سببه في جسد المرأة على ماتملكه من قابلية وقدرة على الانجاب ويفترض بعض الباحثين ان الرجال يحسدون النساء لانهن اكثر قوة وان بوسع المرأة دائما العطاء والاخذ (٤٩).

فصحيح ان الرجال هزموا النساء على المستوى الاجتماعي الا انهم لم يهزموهن على المستوى النفسي فالطفل مثلا يخضع خضوعا تاما ومطلقا لرحمة الام وكذلك الرجل البالغ الذي يستمر في الاعتماد على المرأة وتبقى مخأوفه من ابتعاد الام هي المخأوف الاعمق وكذلك هنالك سبب اخر لحسد الاناث ويتمثل في القوة الجنسية الكاملة والتي تظهر في التحديد البايلوجي من خلال توليفات المرأة البدنية حيث تتمكن المرأة دائما من المشاركة في الفعل الجنسي والاستمرارية على العكس من الرجل كما لايمكن للرجل مطلقا ان يتاكد من نوع تجربة المرأة ونوعها ومشاعرها في اثناء ممارسة الفعل الجنسي والتي يمكن ان تزيد من قلقه الجنسي وتدفعه الى تقليل قيمة المرأة وقمع الحياة الجنسية عقابا لها ولما كان بعض الرجال العنيفين مرضى حقا كانت الحالات الواسعة النطاق من العنف المنزلي ضد النساء والتنوع في الشخصية سواء عند الرجال والنساء ممن يشاركون فيه فتشير الى ان هذا ليس هو سبب السلوك العنيف وان هذه النظرية شانها شان النظريات السابقة حأولت تفسير الضرب على اساس انهقضية خاصة وفردية أو حالة مرضية ادت الى معاناة الكثير من العوائل من مشكلة العنف العائلي ومن مسالة الاهمال المتعمد من قبل فقهاء القانون الجنائي (٥٠).

٦-الضغط والتخلف

ان الدراسات المبكرة عن العنف ضد الزوجات قد اكدت دور الضغط في نشوئه حيث ان هناك دراسات اكدت على ان الظروف الاقتصادية والاجور المنخفضة والسكن الرديء والازدحام والعزلة والظروف الغير جيدة في عمل الرجل والافتقار الى فرص عمل للمراهقين وتاركي الدراسة (٥١) والافتقار الى التسهيلات من الرعاية اليومية ووسائل النقل والبيئة المريحة وتسهيلات اللعب والاستجمام للام والاطفال تعد سببا كافيا للكآبة الشخصية التي قد تولد العنف ضد الزوجة في المنزل مما يتضح ان التفسيرات تشير الى ان الضغط والتوتر المشتق من المسأوئ الاقتصادية والاجتماعية وبالتالي ملاحظة العنف ضد الزوجات على انه ظاهرة في الطبقة

٤٨ عبد الوهاب عمر البطرأوي، النظرية العامة لجريمة الزنا، مصدر سابق، ص٧٨.
٤٩ ابراهيم عبد الله محي، مشكلات المرأة في البلاد العربية، مصدر سابق، ص٥٢.
٥٠ مأمون محمد سلامة، اجرام العنف، مصدر سابق، ص٣٤٣.
٥١ امل فاضل عبد الخشان، العنف ضد المرأة، مصدر سابق، ص٦٦.

الاجتماعية الواطئة بالدرجة الأولى مادامت هذه الطبقة معرضة في الاغلب الى ضغوط كهذه وبينما تؤدي الضغوط الاقتصادية والاجتماعية الى الحث على العنف الا ان اصحاب النظريات الذين يعتمدون على الضغط تفسيرا للعنف كهذا غير قادرين على تفسير لماذا يخضع جميع الرجال الى ضغط ومع ذلك لايعتدون بدرجة مشابهة على زوجاتهم كما عالج بعض الباحثين في الدول العربية قضية ضرب الزوجات ورأوا ان العنف المنزلي نتاج خاص للتخلف (٥٢).

٧-وضع النســـاء في العائلة والمجتمع

ان تغلغل العنف ضد الزوجات في العائلة قد ادى بالباحثين الى التساؤل عن صحة التفسيرات المقدمة لتلك الظاهرة والتي بنيت على سبب خارجي وبالتالي تقديم تحليل جديد لظاهرة العنف بين الازواج ولقد اكتشف بعض الباحثين ان العنف حدث عندما فشل الرجل في التعايش مع الانماط التقليدية لتفوق الرجل والذي يحدث امرا كهذا اذ اعتقد الرجل انه لم يحقق الكثير في العمل والتعليم وانه لم يحصل على فرصة الحصول على القوة والهيبة خارج المنزل واذا كانت الزوجة متفوقة وناجحة اكثر منه وقد اشار اخرون الى الغيرة والنزاعات بشان الاموال وحق الزوجة في الاستقلالية الشخصية وان النساء اللواتي تعرضن الى الاعتداء كشفن عن ان ازواجهن رغبوا في الهيمنة على الادارة المالية داخل العائلة (٥٣).

وقد فتح هذا الامر المجال امام تحليل وجد اصول العنف ضد النساء في بناء العائلة نفسه وهو بناء ينعكس ويتاكد في بناء المجتمع الذي يحيز التعسف ضد النساء ويتسامح بشان عنف الذكور يوصف احد وسائل تحقيق التوازن القوى كهذه وقد فهم الباحثون هذا التحليل اكثر لاسيما في الدراسات النسوية التي اقترحت ان الاعتداء على الزوجة سلوك متوافق مع المواقف العامة ومنسجم معها وليس سلوكا نادرا وهم ياكدون ان العوامل الاقتصادية والاجتماعية والسياسية هي عوامل مترابطة وعلى نحو يخلق بناء يرتبط به وضع المرأة الاقتصادي المتدني مع تعرضها للعنف داخل العائلة ويرتبط هذا بدوره مع وضعهن وغلبة امرهن قدر تعلق الامر بالدولة والرجال عموما مما ينتج في النهاية عن قبول ضمني من المجتمع بالسلوك العدواني داخل المنزل ويصبح هذا القبول واضحا في المواقف المجتمعية التي تسمح للازواج برؤية زوجاتهم كالبهائم وضغط خصومية العائلة واستغلالها (٥٤).

ثالثـــــــا:أسباب العنف ضد الزوجة في ظروف الحرب والازمة الاقتصادية

هنالك محأولات كثيرة لتحليل التاثير الخاص للحرب والازمات الاقتصادية على العنف العائلي المرتبط بالمرأة كانت السمات العامة لجميع القضايا ارتباط العنف وعدوانيته بعودة الجنود والمشاعر القومية وتفاقم الوضع الاجتماعي والوضع المالي الناشئ عن حالة اللجوء أو من التبعية الاقتصادية لكل من الزوج والزوجة نتيجة الازمات الاقتصادية وحالة اللجوء.

٥٢ نفس المصدر السابق، ص٦٧.
٥٣ زيدان عبد الباقي، المرأة بين الدين والمجتمع، مصدر سابق، ص٨٥.
٥٤ امل فاضل عبد الخشان، العنف ضد المرأة، مصدر سابق، ص٦٧.

١- **ارتباط العنف بتجارب الجنود في الحرب :**اكتشف الباحثون وجود صلة وثيقة بين سلوك الزوج العنيف وتجاربه في العمليات العسكرية التي تشارك فيها وذلك عندما اصبح الازواج اكثر عنفا ضد زوجاتهم بسبب تاثير تجاربهم في الحرب حيث تحرشوا بزوجاتهم وضايقوهن بعد مشاركتهم في العمليات الحربية كما بدء البعض (٥٥).

٢- **ارتباط العنف بحالة اللجوء ومشاكله الاقتصادية:**يصدد العنف العائلي ضد النساء المرتبط بالاحباطات الناجمة عن حالة اللاجئين قيل ان النزاعات والصراعات في العائلات اللاجئة ناشئة عن حالة اجتماعية متغيرة أو افتقار في الامن المالي لها فعندما لايعمل الزوج وتعاني العائلات من مشكلات مالية وافتقار ملحوظ للامن المالي الكافي لمعيشة افرادها يعاني الزوج من احباط طالما انه غير قادر على اعانة عائلته كما يتوقع منه تقليديا وعندما تتحول الزوجة التي كانت تعمل ومستقلة اقتصاديا عن زوجها الى زوجة عاجزة عن ايجاد عمل تعد عديمة الفائدة وجديرة باساءة معاملتها اساءة بدنية ونفسية وفي هذه الحالة يصبح العنف خطيرا للغاية والضحية عاجزة عن فعل أي شيء لصد سلوك زوجها العنيف (٥٦).

٣-ارتباط العنف بانتماء الزوجة الى مجموعة عرقية مغايرة لمجموعة الزوج العنيف

اضافة الى الأسباب السابقة شكل الانتماء الى مجموعات عرقية مختلفة والاختلاف في الاراء السياسية لدى الازواج سببا للنزاع العائلي والعنف بين الازواجفلا تستفز القومية التي تنتمي لها الزوجة والسلوك العنيف لدى الزوج فحسب بل يصبح هذا العنف كبير للغاية بسبب انتماء الزوجة الى مجموعة عرقية مختلفة عن مجموعة زوجها اذ ان الكراهية المجردة ضد القوميات الاخرى لاتنتقل بدقة المشاعر الشخصية وتتحول الى كراهية ضد الاشخاص المقربين للغاية مثل الزوجات والاطفال والاقرباء ويلاحظون من قبل المعتدي عليه انهم رموز الاعداء الى جانب صدمة الزوجة عند ادراكها بانها اجزاء من ملكية الازواج وهذه الملكية تصبح عديمة القيمة بسبب قوميتها وبالتالي مصدرا لعار الزوج ومشكلاته عند التعامل والاتصال مع الاخرين (٥٧).

٤-عنف الحكومات والسلطات :وقد تاخذ الأسباب نطاقا أوسع ودائرة اكبر عندما يصبح بيد السلطة العليا الحاكمة وذلك بسن القوانين التي تعنف المرأة أو تاييد القوانين لصالح من يقوم بعنفها أو عدم استنصارها عندما تمد يدها لتاخذ العون منهم.

٥-الأسباب الاقتصادية : فالخلل المادي الذي يواجهه الفرد أو الاسرة والتضخم الاقتصادي الذي ينعكس على المستوى المعيشي لكل من الفرد والجماعة حيث يكون من الصعب الحصول على لقمة العيش من المشكلات الاقتصادية التي تضغط على الاخر ان يكون عنيفا ويصب جام غضبه على المرأة اضف الى ذلك النفقة الاقتصادية التي تكون للرجل على المرأة اذ انه من يعول فلذا يحق للرجل تعنيفها وذلك عبر اذلالها وتصغيرها من هذه الناحية ومن الطرف الاخر تقبل المرأة

٥٥ مأمون محمد سلامة، اجرام العنف، مصدر سابق، ص٢٠٠.
٥٦ ابراهيم عبد الله محي، مشكلات المرأة في البلاد العربية، مصدر سابق، ص٥٩.
٥٧ امل فاضل عبد الخشان، العنف ضد المرأة، مصدر سابق، ص٧٠.

بهذا العنف لانها لاتتمكن من اعالة نفسها أو اعالت أولادها وياخذ العامل الاقتصادي الحيز الاكبر كسبب من أسباب العنف ([٥٨]).

رابعـــــا: انواع العنف

١-العنف الرمزي: وهو العنف الهادئ اللامرئي لما محسوس حتى بالنسبة الى ضحاياه ويتمثل ان تشترك الضحية بالتصورات نفسها عن العالم وهي ايضا من اشكال العنف المبنية على اختلاف بين الجنسين وهي من الصنف المتعلق بالمؤسسة والدولة والثقافة والجماعة وبصفة عامة تشمل اشكال العنف جميع الخروقات التي تتعرض لها حقوق النساء والتي يتم اخفاء الشرعية عليها من خلال القانون وسير المؤسسات الاجتماعية وعلاقات السلطة المؤسسة بين الرجل والمرأة وهي متجذرة ثقافيا واجتماعيا وتضفي طابع المشروعية على العنف ضد النساء فالعنف الرمزي هو الذي يفرض المسلمات التي اذا انتبهنا اليها افكارنا بدت لنا غير مسلم بها وهي مسلمات تجعلنا نعتبر الظواهر التاريخية الثقافية سرمدية أو نظام عابر للازمنة وهو اشد انواع العنف الثقافي ([٥٩]).

٢-العنف المرئي: انه من اشكال العنف الواضحة التي ترتبط بجميع الحالات العنيفة بحد ذاتها أو التي تولد العنف أو افعال عنيفة يقترفها الرجال وتؤلم النساء جسديا أو معنويا أو جنسيا ويشمل هذا الصنف من الاعتداءات الجسدية وبعض اشكال العنف المقبولة ضمنيا مثل العقاب والشتم والمعاكسة والحبس وتشكل مجموع اشكال العنف المرتبط بالبيت والحياة الزوجية والاسرية بالاضافة الى التحرش الجنسي الذي يعتبر شكلا من العنف الذي تتعرض له النساء في الاماكن العمومية وفي مقرات العمل وهو اعلى مستوى من التحقير والتقليل من شأن المرأة كانسان.

٣-**العنف القيمي :-** وهو العنف المبني على اسس قيمية والمقر عرفيا ويتم هذا النوع من العنف داخل الوحدات القرابية الاصغر خاصة كالاسرة والعائلة والبيت والعشيرة وتتمثل انواعفي اساليب وانماط متفأوتة منها فالثار الذي يعد نوعا من القصاص أو الانتقام أو المعاملة بالمثل وكذلك يتمثل في التاديب الذي يمارسةالاباء على الابناءأو الاخوة الاكبر على الاصغر سنا أو الرجال على النساء وكذلك يتمثل بجرائم مايسمى بغسل العار والشرف وغيرها وتحضى مثل هذه الانواع من العنف بدعم معنوي ومادي احيانا من اعضاء الوحدة القرابية أو المجتمع المحلي نفسها وان سلطة الاخ الاكبر تعد احد انواع العنف القيمي وكذلك تكون جزء من السلطة الابوية خاصة والسلطة الذكورية عامة والتي تعد هذه بدورها معالم مهمة في المعالم الشرقية والغربية وهذه السمات من شانها ان تلعب دور كبير في اعاقة المرأة عن اداء دورها ([٦٠]).

---

٥٨ المصدر السابق نفسة، ص٧٦.
٥٩ عامر موسى الربيعي، المرأة العراقية في زمن التحولات، مصدر سابق، ص١٤.
٦٠ نفس المصدر السابق، ص١٥.

الفصل الرابع

البحث الميداني

المبحث الأول:البيانات الأولية. المبحث الثاني :البيانات الاساسية. المبحث الثالث : الاستنتاجات. المبحث الرابع: التوصيات. المبحث الخامس : العلاج.

المبحث الأول:البيانات الأولية:

تمهيد:

لغرض استكمال أي بحث علمي يستلزم من الباحث القاء الضوء حول المعلومات الأولية لوحدات العينة من اجل تكوين صورة واضحة عن مجتمع البحث فان الضرورة تقتضي توضيح بعض الخصائص المميزة للمجتمع ذلك ان التحليل العلمي لاي دراسة ميدانية لايمكن ان يعد تحليل كامل دون بيان أوصاف وخصائص المجتمع الذي استخلصت منه ذلك المعطيات من حيث (العمر، الحالة الزوجية، عدد افراد الاسرة، المرحلة الدراسية، هل لديك مهنة اخرى عدا كونك طالبة، الموطن الاصلي للعائلة، دخل الاسرة).

البيانات الأوليـــــــة :

١ البحث الميداني

المبحث الأول:البيانات الأولية. المبحث الثاني :البيانات الاساسية. المبحث الثالث : الاستنتاجات. المبحث الرابع: التوصيات. المبحث الخامس : العلاج.

-العمر: جدول رقم (١)

الفئات	التكرار	المئوية
١٨-٢٠	١٦	٣٢
٢٠-٢٢	٢٦	٥٢
٢٢-٢٣	٨	١٦
المجموع	٥٠	١٠٠

تبين من الجدول رقم(١)ان الفئات من ٢٠-٢٢ حصلت على اعلى نسبة وهي ٥٢%والفئات من ٢٢-٢٣ حصلت على ادنى نسبة وهي ١٦%.

٢-الحالة الزوجيـــة : جدول رقم (٢)

الفئات	التكرار	المئوية
متزوجة	١٠	٢٠
غير متزوجة	٤٠	٨٠
المجموع	٥٠	١٠٠

تبين من الجدول رقم (٢) ان نسبة المتزوجات ٢٠% اما الغير متزوجات حصلت على نسبة ٨٠%وهي اعلى.

٣-عدد افراد الاسرة : جدول رقم (٣)

الفئات	التكرار	المئوية
٢-٤	٨	١٦
٤-٧	٢٠	٤٠
٧-٩	١٢	٢٤
٩-١٠	٥	١٠
١٠-١١	٥	١٠
المجموع	٥٠	١٠٠

تبين من جدول رقم(٣)ان الفئات من ٤-٧ حصلت على اعلى نسبة وهي ٤٠% اما الفئات من ٩-١١ حصلت على ادنى نسبة وهي ١٠%.

٤-المرحلة الدراسيـــة : جدول رقم (٤)

الفئات	التكرار	المئوية
الأولى	١٤	٢٨
الثانية	١٢	٢٤
الثالثة	٢٤	٤٨
المجموع	٥٠	١٠٠

تبين من الجدول رقم (٤) ان اعلى نسبة ظهرت في طالبات المرحلة الثالثة وهي ٤٨% وادنى نسبة في طالبات المرحلة الثانية وهي ٢٤%.

٥-هل لديك مهنة اخرى عدا كونك طالبة : جدول رقم (٥)

الفئات	التكرار	المئوية
نعم	٢	٤
لا	٤٨	٩٦
المجموع	٥٠	١٠٠

تبين من جدول رقم(٥) ان الطالبات اللواتي ليس لديهن مهنة حصلت على اعلى نسبة وهي ٩٦% اما لديهن مهنة فالنسبة هي ٤%.

٦-الموطن الاصلي للعائلة :- جدول رقم (٦)

الفئات	التكرار	المئوية
ريف	١	٢
حضر	٤٩	٩٨
المجموع	٥٠	١٠٠

تبين من جدول رقم(٦) ان مجموع الحضر وصلت الى ٩٨% وهي الاغلب اما الريف فحصلت على ٢%وهي الادنى.

٧- دخـل الاسرة : جدول رقم (٧)

الفئات	التكرار	المئوية
جيد	٢٣	٤٦
متوسط	٢٦	٥٢
ضعيف	١	٢
المجموع	٥٠	١٠٠

تبين من الجدول رقم(٧) ان اعلى نسبة تظهر في الدخل المتوسط وهي ٥٢% وادنى نسبة تظهر الخل الضعيف وهي ٢%.

المبحث الثاني :البيانات الاساسية

تمهيـــــــد

تناولنا في هذا المبحث توضيحا للعنف ضد المرأة في المجتمعات العربية وما يمثله هذا التوضيح من اهمية في هل تشعرين بالمساواة بينك وبين الذكور من حيث الحقوق والواجبات؟هل تؤيدين ان للذكور امتيازات كثيرة في ابداء ارائهم؟هل انت من مؤيدي دعاةتحرير المرأة؟هل تعتقدين ان العلم سلاح لتحرير المرأة؟هل تعتقدين بامكان المرأة ان تتحرر عن طريق الدين؟هل تشعرين ان العادات والتقاليد تقف حجر عثرة امام تقدم المرأة ؟هل تعتقدين ان القانون يسأوي بين الرجل والمرأة ؟ هل تعتقدين ان الخدمة الاجتماعية قادرة على التقليل من العنف ؟حيث ان هذا المبحث يوضح البيانات الاساسية ميدانيا وكما عبر عنها المبحوثون من خلال اجاباتهم عن اسئلة الاستمارة الاستبيانية وفي مايلي الاجابات.

١-هل تشعرين بالمساواة بينك وبين الذكور من حيث الحقوق والواجبات؟

جدول رقم (١)

الفئات	التكرار	المئوية
نعم	٦	١٢
لا	٢٢	٤٤
احيانا	٢٢	٤٤
المجموع	٥٠	١٠٠

تبين من جدول رقم(١)ان نسبة الفئات التي تشعر بالمساواة هي ادنى نسبة حيث حصلت على نسبة ١٢% والفئات التي لاتستشعر بالمساواة هي ٤٤%والفئات التي اجابت على ان تشعر بذلك احيانا هي ٤٤%.

٢-هل تؤيدين ان للذكور امتيازات كثيرة في ابداء ارائهم تجاه مايريدون ويتخذون قراراتهم عند الحاجة خلافا لك؟

جدول رقم (٢)

الفئات	التكرار	المئوية
نعم	٣٤	٦٨
لا	٨	١٦
احيانا	٨	١٦
المجموع	٥٠	١٠٠

تبين من جدول رقم (٢) ان اعلى نسبة من الفئات اجابت على ان هنالك امتيازات للذكور وهي نسبة ٦٨% وباقي الفئات مابين لا واحيانا حصلت على ١٦%.

٣-هل تشعرين بانك مقيدة في امور اسرتك وخاصة في تقرير قضاياك المتعلقة بالزواج والطلاق والتعليم؟

جدول رقم (٣)

الفئات	التكرار	المئوية
نعم	١٨	٣٦
لا	١٩	٣٨
احيانا	١٣	٢٦
المجموع	٥٠	١٠٠

تبين من الجدول رقم(٣) ان اعلى نسبة وهي ٣٨% لاتشعر بانها مقيدة وان ادنى نسبة وهي ٢٦% تشعر احيانا بالتقيد.

٤-هل انت من مؤيدي دعاة تحرير المرأة اجتماعيا واقتصاديا ؟

جدول رقم (٤)

الفئات	التكرار	المئوية
نعم	٣٨	٧٦
لا	٣	٦
احيانا	٩	١٨
المجموع	٥٠	١٠٠

٥-هل تعتقدين ان العلم يعتبر سلاحا لتحرير المرأة؟

جدول رقم (٥)

الفئات	التكرار	المئوية
نعم	٤٤	٨٨
لا	٣	٦

احيانا	٣	٦
المجموع	٥٠	١٠٠

تبين من جدول رقم(٥) ان النسبة التي اجابت على ان العلم سلاح لتحرير المرأة هي الاعلى وهي ٨٨% وان نسبة ٦% ترفض السلاح هو العلم وان ٦% تعتبره سلاحا ولكن بعض الاحيان.

٦-هل تعتقدين ان بامكان المرأة ان تتحرر عن طريق التسلح بالدين ؟

جدول رقم (٦)

الفئات	التكرار	المئوية
نعم	٢١	٤٢
لا	٢٢	٤٤
احيانا	٧	١٤
المجموع	٥٠	١٠٠

تبين من جدول رقم(٦) ان اعلى نسبة لاتعتقد بتحرر المرأة عن طريق الدين وهي نسبة ٤٤% اما ادنى نسبة فهي تعتقد في بعض الاحيان وهي ١٤%.

٧- هل تعتقدين ان هذه الظاهرة تكثر في ظروف الازمات ؟ جدول رقم (٧)

الفئات	التكرار	المئوية
نعم	٣٢	٦٤
لا	٦	١٢
احيانا	١٢	٢٤
المجموع	٥٠	١٠٠

تبين من جدول رقم (٧) ان اعلى نسبة تعتقد بكثرة هذه الظاهرة في الازمات حيث وصلت الى ٦٤% وان ادنى نسبة لاتعتقد بكثرة هذه الظاهرة في الازمات وصلت الى١٢%.

٨- هل تفضلين اختيار شريك حياتك بنفسك؟ جدول رقم (٨)

الفئات	التكرار	المئوية
نعم	٤٤	٨٨
لا	٣	٦
احيانا	٣	٦
المجموع	٥٠	١٠٠

تبين من جدول رقم (٨) ان اعلى نسبة هي٨٨% تفضل اختيارشريك حياتها اما نسبة٦% فلا تفضل ذلك ونسبة٦% تفضله في بعض الاحيان.

٩- هل تشعرين بضرورة عمل المرأة من اجل الحصول على مركز اجتماعي ؟ جدول رقم(٩)

الفئات	التكرار	المئوية
نعم	٤٥	٩٠
لا	-	-

احيانا	٥	١٠
المجموع	٥٠	١٠٠

تبين من جدول رقم (٩) ان نسبة ٩٠% تفضل عمل المرأة من اجل الحصول على مركز اجتماعي وباقي الفئات وهي ١٠% تعتقد بذلك في بعض الاحيان.

١٠-هل تشعرين ان العادات والتقاليد تقف حجر عثرة اما تقدم المرأة وتحريرها؟

جدول رقم(١٠)

الفئات	التكرار	المئوية
نعم	٣٣	٦٦
لا	٦	١٢
احيانا	١١	٢٢
المجموع	٥٠	١٠٠

تبين من جدول رقم(١٠)ان النسبة التي اجابت على ان العادات والتقاليد تقف حجر عثرة امام تقدم المرأة هي الاعلى حيث وصلت٦٦% اما ادنى نسبة فاجابت بـــ (لا) وهي ١٢%.

١١-هل تعتقدين ان التقاليد تفرض على المرأة الطاعة العمياء لزوجها بشكل يكاد يلغي شخصيتها؟ جدول رقم (١١)

الفئات	التكرار	المئوية
نعم	٢٤	٤٨
لا	٨	١٦
احيانا	١٨	٣٦
المجموع	٥٠	١٠٠

تبين من جدول رقم (١١) ان اعلى نسبة وهي ٤٨% اجابت بنعم وادنى نسبة وهي ١٦% اجابت بـ(لا).

١٢-هل تعتقدين ان القانون يسأوي بين الرجل والمرأة ؟ جدول رقم (١٢)

الفئات	التكرار	المئوية
نعم	٥	١٠
لا	٣٤	٦٨
احيانا	١١	٢٢
المجموع	٥٠	١٠٠

تبين من جدول رقم (١٢) ان اعلى نسبة لاتعتقد بان القانون يسأوي بين الجنسين وهي نسبة ٦٨% وادنى نسبة تعتقد انه يسأوي.

١٣-هل تعتقدين ان القانون يقف معك لمواجهة مثل هذا العنف ؟ جدول رقم (١٣)

الفئات	التكرار	المئوية
نعم	٨	١٦

لا	٢٢	٤٤
احيانا	٢٠	٤٠
المجموع	٥٠	١٠٠

تبين من جدول رقم (١٣) ان اعلى نسبة وعي ٤٤%ان القانون يقف ضدها وان ادنى نسبة وهي ١٦% تعتقد ان القانون يقف معها.

١٤-هل تؤيدين ان ضرب وسيلة مشروعة الاستعمال حق لتأديب الزوجة ؟ جدول رقم(١٤)

الفئات	التكرار	المئوية
نعم	٣	٦
لا	٤١	٨٢
احيانا	٦	١٢
المجموع	٥٠	١٠٠

تبين من جدول رقم(١٤) ان النسبة الاعلى اجابت ب(لا) وهي نسبة ٨٢% والنسبة الادنى اجابت بنعم وهي ٦%.

١٥-هل تعتقدين ان السكوت والتسامح والخضوع يزيد من حالة العنف عن طريق التمادي والتجرؤ؟

جدول رقم (١٥)

الفئات	التكرار	المئوية
نعم	٢٤	٤٨
لا	١٧	٣٤
احيانا	٩	١٨
المجموع	٥٠	١٠٠

تبين من جدول رقم (١٥) ان اعلى نسبة وهي ٤٨% اجابت بان السكوت والتسامح يزيد من حالة العنف وان ادنى نسبة وهي ١٨% اجابت بانه يزيد من العنف في بعض الاحيان.

١٦-هل تعتقدين ان لوسائل الاعلام دور في تقليل من التمييز من خلال البرامج التي تتبعها ؟

جدول رقم (١٦)

الفئات	التكرار	المئوية
نعم	٢٨	٥٦
لا	٧	١٤
احيانا	١٤	٢٨
المجموع	٥٠	١٠٠

تبين من جدول رقم (١٦) ان وسائل الاعلام لها دور في تقليل الظاهرة حيث كانت النسبة ٥٦% اما ادنى نسبة فكانت ١٤% بان وسائل الاعلام ليس لها دور.

١٧-هل تعتقدين ان الخدمة الاجتماعية قادرة على تقليل من ظاهرة العنف ضد المرأة ؟

جدول رقم (١٧)

الفئات	التكرار	المئوية
نعم	١٧	٣٤
لا	١٩	٣٨
احيانا	١٤	٢٨
المجموع	٥٠	١٠٠

تبين من جدول رقم (١٧) ان نسبة ٣٤% يعتقد ان الخدمة الاجتماعية قادرة على القليل من هذه الظاهرة و٣٨% يعتقد بانها غير قادرة على التقليل من هذه الظاهرة و ٢٨% انها قادرة في بعض الاحيان.

١٨-ماهو رايكم في اهم العوامل التي تسهم في زيادة الظاهرة ؟

جدول رقم (١٨)

الفئات	التكرار	المئوية
الازمات	٨	١٦
سوء الحالة الاقتصادية	١٠	٢٠
ضعف القانون	٩	١٨
التفسير الخاطئ للدين	٤	٨
البطالة	١٢	٢٤
الحالة النفسية	٧	١٤
العادات والتقاليد	٧	١٤
التخلف	١٩	٣٨
المجموع	٧٦	١٥٢

تبين من الجدول رقم (١٨) ان التخلف هو من اهم العوامل التي تسهم في زيادة العنف حيث وصلت نسبتها ٣٨% وان ادنى نسبة كانت ١٤% مابين الحالة النفسية والعادات والتقاليد.

١٩-ماهو رايكم في اهم العوامل التي تسهم في الحد من الظاهرة ؟

جدول رقم (١٩)

الفئات	التكرار	المئوية
انتشار العلم	١٣	٢٦
وسائل الاعلام	١٠	٢٠
الالتزام بالدين	١٠	٢٠
سيادة القانون	١٧	٣٤
عمل المرأة	١٠	٢٠

توسيع الخدمات الاجتماعية	٥	١٠
المجموع	٦٥	١٣٠

تبين من جدول رقم(١٩) ان اعلى نسبة وهي ٣٤% تعتقد ان سيادة القانون وهو الحل لهذه المشكلة وادنى نسبة وهي ١٠% تعتقد بتوسيع الخدمات الاجتماعية.

المبحث الثالـــــث

الاستنـتاجـات

١-هنالك فروق وتمييز بين الرجل والمرأة من حيث الحقوق والواجبات حيث ان نسبة ٤٤%ترى انه ليس هنالك مساواة بين الرجل والمرأة في الاسرة.

٢-هنالك امتيازات كثيرة في ابداء الذكور لارائهم اتجاه مايريدون ويتخذون قراراتهم عند الحاجة خلافا للمرأة وان النسبة الاعلى تؤيد هذا الراي وهي ٦٨% تعتقد ذلك.

٣-ان المرأة مقيدة في امور اسرتها وبخاصة في تقرير قضاياها المتعلقة بالزواج والطلاق والتعليم ونسبة من يؤيد هذا الراي هي ٣٨%.

٤-ان تحرير المرأة اجتماعيا واقتصاديا يقلل من حالة العنف ضد المرأة وذلك بنسبة ٧٦%من يعتقد ذلك.

٥-ان هنالك نسبة ٨٨%من الاراء تعتقد ان العلم سلاح لتحرير المرأة.

٦-هنالك نسبة ٤٢% من يعتقد ان بامكان المرأة ان تتسلح بالدين.

٧-ان ظاهرة العنف ضد المرأة تكثر في ظروف الازمات وذلك بنسبة ٦٤%.

٨- ان اختيار المرأة لشريك حياتها بنفسها تقلل من حالة العنف حيث ان ٨٨% من النساء تفض اختيار شريك حياتها.

٩-ضرورة عمل المرأة من اجل الحصول على مركز اجتماعي وهذا حسب راي ٩٠% من النساء.

١٠-ان العادات والتقاليد تقف حجر عثرة امام تقدم المرأة وتحررها حسب اعتقاد ٦٦% من النساء.

١١-ان التقاليد تفرض على المرأة الطاعة العمياء لزوجها بشكل يكاد يلغي شخصيتها وهذا بنسبة ٤٨%.

١٢-ان القانون لايسأوي بين الرجل والمرأة حسب اعتقاد ٦٨% من النساء.

١٣-ان الضرب لايعد وسيلة مشروعة الاستعمال لتاديب الزوجة ويؤيد هذا الراي ٨٢%من فئات المجتمع.

١٤-ان القانون لايقف مع المرأة لمواجهة هذا النوع من العنف بنسبة ٤٤%

١٥-ان السكوت والتخاضع والتسامح يزيد من حالة العنف عن طريق التمادي والتجرء بنسبة ٤٨%.

١٦-ان لوسائل الاعلام دور في تقليل من التمييزمن خلال البرامج التي تتبثها بنسبة ٥٦%.

١٧- ان الخدمة الاجتماعية غير قادرة على التقليل من ظاهرة العنف ضد المرأة بنسبة ٣٨%.

١٨-ان اهم العوامل التي تسهم في زيادة هذه الظاهرة هو التخلف بنسبة ٣٨%والبطالة ٢٤% والفقر بنسبة ٢٠% وضعف القانون بنسبة ١٨% والازمات بنسبة ١٦% والعادات والتقاليد بنسبة ١٤%.

١٩-ان اهم العوامل التي تسهم في الحد من ظاهرة العنف فهي سيادة القانون بنسبة ٣٤% وانتشار العلم بنسبة ٢٦% والالتزام بالدين بنسبة ٢٠% وعمل المرأة بنسبة ٢٠% وتوسيع الخدمات الاجتماعية بنسبة ١٠% ووسائل الاعلام بنسبة ٢٠%.

المبحث الرابـــع

التوصيـــــات

١- لابد من وضع استراتيجية لعمل منظمات المجتمع المدني تنطلق من تحليل الواقع الماساوي للعنف ضد المرأة وعلى دراسات سياسية واجتماعية وقانونية وتحديد الاطار العام لهذه المشاكل وفقا لعواملها المساعدة والعقبات التي تعترضها.

٢- تحديد الفئات المستهدفة وكيفية الوصول اليهم والتعامل مع التثقيف القانوني على حقوق المرأة في القوانين الدولية والداخلية وبلورة رؤية مشتركة لجميع هذه المنظمات لبناء مجتمع متحضر يقوم على مساحات واسعة لحقوق الانسان وحرياته.

٣- تفعيل دور المرأة في كافة المجالات التنموية والسياسية واشتراكها في العمل.

٤- تبني حملة اعلامية مؤثرة وفعالة واستخدام وسائل التثقيف الاعلامي بجميع صورها مع الاستعانة بالوسائل الاعلامية الاخرى وفق مخطط يقوم على اساس المشكلة المتعلقة بالعنف ضد المرأة وأسبابه القانونية والاجتماعية أو السياسية أو دينية.

٥- إعداد الخطط والدراسات بموجب رؤى بعيدة المدى وبروح يسودها مبدأ المواطنة والشعور بالمسؤولية والسعي الدؤوب لتنظيم الحشد الجماهيري لمعالجة هذه المشكلة ان لايقتصر العمل على عقد ندوات أو ورش عمل وان كان منها ولكن التوجه نحو اصحاب المشكلة الحقيقية في القرى والمدن والارياف لكي يكون التأثير اكثر فاعلية ويعطي ثماره وهو العمل الميداني.

٦- العمل من خلال الضغط الجماهيري على ضرورة المشاركة في اتخاذ القرارات وتحديد الدور الفاعل لعمل النساء في السلطات لمواجهة المخاطر التي تتعرض لها المرأة بكافة الاشكال

٧- تحقيق المساواة الكاملة بين الرجل والمرأة من خلال إحداث تغير في الدور التقليدي للرجل وكذلك في دور المرأة في المجتمع والأسرة.

٨- يجب ان تطبق إستراتيجية وطنية شاملة لتعزيز صحة المرأة خلال فترة حياتها الذي يهدف إلى الوقاية والعلاج من الإمراض والإعراض التي تواجه المرأة ويؤمن وصول جميع النساء إلى سلسلة من خدمات الرعاية الصحية عالية الجودة.

المبحث الخامس

العـــــــلاج

بما ان ظاهرة العنف ضد المرأة ظاهرة قديمة وكبيرة الاتساع منذ ان كانت في العصر الجاهلي تباع المرأة وتشترى وتوأد في التراب وهي حية فلا نتوقع ان يكون حل هذه الظاهرة وعلاجها انيا وبفترة قصيرة وانما لابد من حل جذريا وتدريجيا من اجل القضاء عليها أو الحيلولة الى إنقاصها بأكبر قدر ممكن وذلك عبر :

١- الرجوع الى القانون الالهي والشريعة الإسلامية التي تعطي للمرأة كامل حقوقها وعزتها وكرامتها كما وتقدم لها الحماية والحصانة الكاملة قال تعالى "وعاشروهن بالمعروف"(النساء ١٩)وينظر اليها كإنسانة لها ماللرجل وعليها ماعليه وانها مساوية له في جميع الاحكام وقد اثبتت ان القوانين الوضعية لم تتمكن من إعطاء المرأة حقوقها وحمايتها وان كانت ترفع الشعارات لصالحها.

٢- تطبيق هذه القوانين الاسلامية من قبل المسؤولين كالحكومات والمؤسسات والمتصدين للامور ومعاقبة من يقوم بالعنف كي تحس المرأة بالامن والامان وهي قابعة في قعر دارها أو عاملة في محل عملها أو ماشية في طرقات بلدها.

٣- التوعية الاجتماعية سواء كان في المجتمع الانثوي أو في المجتمع العم اذ لابد من معرفة المرأة لحقوقها وكيفية الدفاع عنها وايصال صوت مظلوميتها الى العالم بواسطة كافة وسائل الاعلام وعدم التسامح والتهأون والسكوت في سلب هذه الحقوق واضاعة كيان واعي مستقل لوجودها ومن طرف اخرنشر هذه التوعية في المجتمع الذكوري ايضا عبر نشر ثقافة احترام وتقدير المرأةالتي تشكل نصف المجتمع بل غالبيته.

٤- ان الدور الذي تلعبه وسائل الاعلام المرئية والمقروءة والمسموعة في بث العديد من الثقافات الى جميع المجتمعات سلبا أو ايجابا واضحة للجميع لذا من الضروري تعميم هذه التوعية لتصل الى هذه الوسائل لتقوم بالتغطية اللازمة لذلك ولابد من تضاعف الجهود بالنسبة الى وسائل التلفزة لحذف المشاهد والمقاطع التي توحي من قريب أو البعيد الى تدعيم ظاهرة العنف ضد المرأة.

٥- انشاء المؤسسات التي تقوم بتعليم الازواج الجدد على كيفية التعامل الصحيح مع بعضها البعض ومراعاة حقوقها المتبادلة تجاه الاخر وكيفية التعامل بين الزوجين ليكون مصادقا لوصايا المعصومين (ع) في حق المرأة فعن الرسول(ص) "اتقوا الله عز وجل في النساء فانهن عوان أي اسيرات بين ايديكماخذتموهن على امانات الله "وعنـــه (ص)"مازال جبرائيل يوصيني بالنساء حتى ظننت انه سيحرم الطلاق "وعن امير المؤمنين (ع)(ان المرأة بريحانة وليست بقهرمانة)و (الاستشهار بالنساء حمق)وكذلك لتعليمهم على عدم توقع الزوج مع زوجته مراعاة حقوقه وتنفيذها بجميع حذافيرها وادق تفاصيلها ليقوم في المقابل بعضهم بحقوق زوجته قاطبة.

٦- تغير العقلية والرؤية العامة اتجاه المرأة وتصبح المرأة انسان ذو كيان وذو اعتبار ثابت لايمكن في أي وقت التنازل عنحقوقه والتضحية عن مكاسبه.

الخاتمـــــــة

هنالك بلا شك حركة تحررية نسائية في شرقنا العربي ولكنها لم تكن شديدة وقوية وليس هنالك من الجهة الاخرى دليل على ان معركة المرأة في سبيل الحرية كانت معركة حامية من اجل الحصول على حقوق المرأة وكانت اجوبة البنات اللواتي استجوبن بوضوح ان هنالك رغبة اكيدة في ولدى البنات للتحرر من قيود التقاليد ان غالبية مايرغبن فيه ان لاتكون حياة المرأة ضيقة وللبيت وحده وان اهم صفات حركة المرأة في الشرق العربي هي المطالبة في التعليم العالي وانه واسطة في تثقيف وتوسيع افق تفكيرهن وجعلهن قادرات على تفهم مشاكل المجتمع الكبير ويظهر ان المرأة تعاني صراع نفسي اساسي لم تتوقف لحد الان للخلاص منه ويظهر انها لاتزال مترددة بين قيم الحضارة الاسلامية العربية وقيم الحضارة الغربية فهي من جهة معجبة بالحرية ومن جهة ترى ان التقاليد العربية الاسلامية اشياء يجب الاحتفاظ بها والابقاء عليها انما تريد افضل مافي العالمين ولكنها لم تقرر لحد الان أي الاشياء يجب الاخذ بها من كلا الحضارتين.

المصادر والمراجع:

١- ابراهيم عبد الله محي، مشكلات المرأة في البلاد العربية، مطبعة الرابطة، العراق، ١٩٥٨.
٢- احسان محمد الحسن، تنظيم المجتمع، جامعة بغداد للطباعة، بغداد، ١٩٩٢.
٣- احمد جمال الظاهر، المرأة العربية، دار الكندي للنشر، العراق، ١٩٩٤.
٤- اكرم نشات ابراهيم، الاحكام العامة في قانون العقوبات، مطبعة اسعد الاهلية، بغداد ١٩٦٧.
٥- امل فاضل عبد الخشان، العنف ضد المرأة، مطبعة بغداد، العراق، ٢٠٠٢.
٦- جندي عبد الملك، الموسوعة الجنائية، مطبعة الاعتماد، مصر، ١٩٤٢.
٧- رنا فؤاد سيلفيتي، العنف ضد النساء، جامعة بغدا للطباعة، العراق، ١٩٩٦.
٨- زيدان عبد الباقي، المرأة بين الدين والمجتمع، مطبعة الازهر، القاهرة، ١٩٧٧.
٩- عامر موسى الربيعي، المرأة العراقية في زمن التحولات، مطبعة الحوار المتمدن، العراق، ٢٠٠٨.
١٠- عبد الوهاب عمر البطرأوي، النظرية العامة لجريمة الزنا، مطبعة الازهر، مصر، ١٩١٨.
١١- الغزالي حوب، استقلال المرأة بالاسلام، مطبعة دار المستقبل العربي، مصر، ١٩٨٧.
١٢- فوزية العطية، المرأة والتغير الاجتماعي في الوطن العربي، جامعة بغداد للطباعة، بغداد، ١٩٨٣.
١٣- محمد جمال ابراهيم، المرأة في حضارة العرب، دار النشر للجامعيين، العراق، ١٩٦٢.
١٤- ميسون جابر الخفاجي، دراسة في حرية المرأة، الناشر مؤسسة الزمان للصحافة، العراق، ٢٠٠١.
١٥- مأمون محمد سلامة، اجرام العنف، مطبعة دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٧٩.
١٦- نادية نافع عبد اللطيف، دراسة في حرية المرأة، مؤسسة الزمان للطباعة، العراق، ٢٠٠٣.
١٧- نظلة احمد الجبوري، المرأة ومفهوم الحرية، مؤسسة الزمان للطباعة، العراق، ٢٠٠٣.

المجلات:

١٨- تقرير الامين العام حول القضاء على العنف ضد المرأة ١٩٩٧.
١٩- منظمة الصحة العالمية، صحيفة الوقائع، ٢٠١٦.